

مصابح الزجاجة في فوائد صلوة الحاجة

تأليف

الحافظ أبي الفضل
عبد الله الصديق الغماري



الملكية الخصصية للرد على الوهابية

١٠

مِصَبْحُ الزَّجَاجَةِ فِي فَوَائِدِ صَلَاةِ الْحَاجَةِ


تأليف


عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني

الطبعة الثانية

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

الناشر





رقم الإيداع بدار الكتب

٢٠٠٧ / ١٧٣٨٦

الترقيم الدولي I.S.B.N

٩٧٧٤٠١٢٥٦٦

في طبعه الثاني

جميع حقوق الطبع والنشر والتوزيع والنقل والترجمة والاقتباس

حسب قوانين النشر

خاصة بمكتبة القاهرة

لصاحبها: علي يوسف سليمان وأولاده

١٢ شارع الصناديقية بالأزهر ت : ٢٥٩٠٥٩٠٩

١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت : ٢٥١٤٧٥٨٠

ص ٢٩٤٦ العتبة - رمز بريدي ١١٥١١

العتبة - الأزهر - القاهرة

جمهورية مصر العربية

صحيحة حسنة ومحفوظة بحقوق الطبع والنشر

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٩ - ١٤٣٠ هـ

اسم المؤلف : الغمارى / عبد الله بن محمد بن الصديق

اسم الكتاب : مصباح الزجاجة في فوائد صلاة الحاجة

الناشر : مكتبة القاهرة

المقادير : ٢٤ سـ

الموضوع : الصلاة

رقم الإيداع : ٢٥٢ / ١٧٤٩ / ٢٠٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

اللهم لك الحمد حمداً كثيراً حالاً مع خلوتك ولك الحمد حمداً لا منتهى له دون علمك . ولك الحمد حمداً لا منتهى له دون مشيئتك . ولك الحمد حمداً لا أجر لقائله إلا رضاك . ونسألك اللهم أن تصلي أفضل الصلوات ، على أفضل المخلوقات . وأكمل الكائنات سيدنا محمد عبدك ورسولك وصفيك وخليك ، الذي أعلىت منزلته وأعظمت كرامته وقبلت شفاعته وأنزلته من المنح والعطايا ما لم ينزله أحد من العالمين وأرض اللهم عن آله الطيبين الطاهرين . وخيار صحابته من الأنصار والمهاجرين .

أما بعد :

فهذا جزء تكلمت فيه على حديث توسل الضرير ، وبينت صحته بالقواعد الحديثية والأصولية ، ودفعت ما أورد على الاستدلال به من إيرادات واعتراضات ، وأوضحت دلالته على جواز التوسل من عدة وجوه ، إلى غير ذلك من المباحث والفوائد التي بها به تعلق وارتباط وسميته : "غاية التحرير في بيان صحة حديث توسل الضرير" وقد استوفيت طرق الحديث في هذا الجزء - والحمد لله - استيفاء بالغًا لم نجده قبل مجموعًا في كتاب ، وكان مما دعاني إلى تحرير هذا البحث ما رأيته من تحبط الوهابيين في الحديث المذكور ، وتضعيفهم له بغير علم ولا ثبت ، وفي ذلك جرأة على حديث رسول الله ﷺ ، يختشى على أصحابها سوء المصير .

فقد ورد عن النبي ﷺ قال : { من بلغه عني حديث فكذب به فقد كذب ثلاثة : الله ورسوله والذي حدث به } . رواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

وفي سنته محفوظ بن ميسور ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه حرجاً ولا تعديلاً ، ونص العلماء على فسق من رد حديثاً صحيحاً من غير عذر مقبول ، ولكن الوهابيين لهم مسلك عجيب ! ! تراهم يستدللون لما يوافق مرادهم بالأحاديث ويغمضون عما في بعضها من ضعف ، ويدعمون ما استطاعوا أن يدعموه منها فإذا صدموا بحديث يرد عليهم ، انحرفوا عنه ، وحاولوا تضييقه جهد طاقتهم ، ولم يقبلوا دعمه ولا تقويته ، وأصرروا في عناد على التخلص منه ، كفعلهم في حديث الضرير ، لم يجدوا في سنته مغماً إلا قول الترمذى - في أبي جعفر - وهو غير الخطمي ، فتشبثوا ، به وجمدوا عليه ، ليصلوا إلى تضييقه ورده ، ولم

يبالوا يقول ابن أبي خيثمة والصبراني والحاكم والبيهقي: إن أبا جعفر هو الخطمي، بتصويب ابن تيمية قول هؤلاء الحفاظ ورده ل الكلام الترمذى، وأعجب من هذا أنهم لم يأبه لتصحیح الترمذى نفسه للحادیث ! ! ولا لتصحیح الحفاظ لله، خصوصاً المنذري وابن تيم والذهبى والبيهقى والشخاوى . وما هذا إلا عناد وتكبر عن قبول الحق، يصدق عليه قوله النبئ عليه السلام - حين سئل عن الكبير الذي يمنع صاحبته من دخول الجنة -

{ الكبير بطر الحق وغمط الناس }

نسأله الله لنا ولهم الهدایة والتوفیق .

أبو الفضل

عبد الله محمد الصدیق الغمازی عَفِیْ عَلَیْہِ مَا فَعَلَ وَلَمْ يُنَزَّلْ عَلَیْہِ مَا فَسَدَ

لَمْ يَعْصِمْ وَلَمْ يَتَاهَ وَلَمْ يَنْجُ بِمَا يَعْمَلَ مَنْ خَلَقَهُ فَلَمْ يَعْلَمْ

يَعْلَمُ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ فَلَمْ يَعْلَمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب في تخریج الحديث وذكر طرقة

قال الترمذی في أبواب الدعاء من جاسعه : حدثنا حمود بن غیلان ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنیف أن رجلاً ضریر البصر أتى النبي ﷺ فقال : أدع الله أن يعافینی قال : { إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك } . قال : فادعه ، قال : فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوه ، ويدعوا بهذا الدعاء { اللهم أني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبی الرحمة ، يا محمد إنيأتوجه بك إلى ربی في حاجتی هذه النقضی لی ، اللهم فشفعه في }

قال الترمذی : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو غير الخطمي

قلت : لعل زيادة لفظه غير تحریف من بعض النسخ ، وإن أبو جعفر هو الخطمي كما صرّح به ابن أبي خيثمة والطبراني وغيرهما وسیاتی کلامهم بحول الله

وقال ابن تیمیة ما نصه : هكذا وقع في الترمذی ، وسائل العلماء قالوا : هو أبو جعفر الخطمي وهو الصواب ، وأيضا فالترمذی ومن معه لم يستوعبوا لفظه ، كما استوعبه سائر العلماء ، بل وردہ إلى قوله { اللهم فشفعه في } . أنتهى بالفظه .

رواہ النسائی في " عمل الیوم واللیلة " عن محمود بن غیلان عن عثمان بن عمر بالسند المذکور ، ورواہ أيضا عن محمد بن معمر عن حبان عن حماد - هو ابن سلیمة - عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنیف .

رواہ أيضا عن رکريا بن یحیی عن ابن مثنی عن معاذ بن هشام عن أبيه عن أبي جعفر عن أبي امامۃ بن سهل بن حنیف عن عمه عثمان بن حنیف نحوه .

وقال ابن ماجه : في باب ما جاء في صلاة الحاجة من " سننه " حدثنا أحمد بن منصور بن سیار ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر المدنی عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنیف أن رجلاً ضریر البصر أتى النبي ﷺ فقال : أدع الله أن يعافینی قال : { إن شئت دعوت } . قال : فادعه فأمره : أن يتوضأ فيحسن وضوه ويصلی رکعتین ويدعوا بهذا الدعاء { اللهم إني أسألك وأتوجه إليك

بمحمد نبى الرحمة، يا محمد إني قد توجهت بك إلى ربى في حاجتى هذه لتقضى لي إلهم فشفعه في } . قال أبو أسحاق هذا حديث صحيح.

وقال ابن السسي في كتاب عمل اليوم والليلة^(١) تحت ترجمة باب ما يقول من ذهب بصره: أخبرني أبو عروبة حدثنا العباس بن فرج الزرياشي والحسين بن يحيى الثورى قالا ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد قال ثنا أبي روح بن القاسم عن أبي جعفر المدى وهو الخطمى عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمته عثمان بن حنيف قال سمعت رسول الله ﷺ، وجاء إليه رجل ضرير فشكى إليه ذهاب بصره، فقال رسول الله ﷺ: (إلا تصير؟) قيل: يا رسول الله ليس لي قائد، وقد شفقت علىي فقال النبي ﷺ: (أنت الميسورة، فتوضاً وصل ركعتين، ثم قل: اللهم إبني أسألك وأتوجه إليك بنيك محمد ﷺ، يا نبى الرحمة يا محمد إنيأتوجه بك إلى ربى ﷺ، فيجلى عن بصري، اللهم شفعه في، وشفعني في نفسي)

قال عثمان: وما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضرقط

وقال الإمام أحمد في "السنن" حدثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن أبي جعفر المدىي سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ، فقال: يا نبى الله أدع الله أن يعايفنى قال: (إن شئت أخرت ذلك فهو حير لآخرتك، وإن شئت دعوت لك) . قال: لا أدع الله لي، فأمره أن يتوضأ و يصل ركعتين، وأن يدعو بهذا الدعاء، ثم ذكر الدعاء رحوى رواية الترمذى، قال: فعل الرجل فبرئ.

وقال الحاكم في "المستدرك على الصحيحين": أحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر المدىي قال سمعت عمارة بن خزيمة يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: أدع الله أن يعايفنى، فقال: (أن شئت أخرت ذلك وهو حير وإن شئت دعوت) . قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصل ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فيقول {اللهم إنيأسألك وأتوجه إليك بنيك محمد نبى الرحمة، يا محمد إني توجهت بك إلى

(١) طبع بمكتبة القاهرة

ربى في حالي هذه فتقضى لي، اللهم شفعه في وشفعنى في نفسي } . ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين، ولم يخرجاه، وسلمه الحافظ الذهبي

ورواه أيضاً من طريق عون بن عمارة البصري، ومن طريق شبيب بن سعيد الحبشي كلها عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المدニー وهو الخطمي عن أبي أمامة بن سهول بن حنيف عن عثمان بن حنيف قال: سمعت رسول الله ﷺ وجاءه رجل ضرير فشكا إليه ذهاب بصره، فقال: يا رسول الله ليس لي قائد وقد شق علي، فقال رسول الله ﷺ {أنت الميضاة فتوضاً ثم صل ركعتين وقل ...} فذكر الدعا المتقدم

قال عثمان بن حنيف: فوالله ما تفرقنا ولا طاك بنا الحديث، حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضررقط، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، وسلمه الذهبي .

وقال ابن^(١) أبي خيثمة في تاريخه: حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حماد بن سلمة أنا أبو جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف أن رجلاً أعمى أتى النبي ﷺ فقال: أني أصبت في بصرى فادع الله لي، قال: {أذهب فتوضاً وصل ركعتين ثم قل اللهم أني أسألك وأتوجه إليك بنبي محمد نبى الرحمة يا محمد أني أستشعف بك على ربى في رد بصرى اللهم فشققنى في نفسي وسقى نبى في رد بصرى وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك} فرد الله عليه بصره

قال ابن أبي خيثمة: أبو جعفر هذا الذي حدث عنه حماد بن سلمة أسمه عمير بن يزيد، وهو أبو جعفر الذي يروى عنه شعبة، ثم روى الحديث من طريق عثمان بن عمر عن شعبة عن أبي جعفر

وقال البيهقي في كتاب دلائل النبوة: بباب ما جاء في تعلية التصريح ما كان فيه شفاؤه، حين لم يصبر، وما ظهر في ذلك من آثار النبوة

(١) هو الحافظ الحجة الثقة أحمد بن أبي خيثمة زعير بن حرب النسائي أبو يكر الحافظ ابن الحافظ وأبو الحافظ، قال الدارقطني: فقه مأمون، وقال الخطيب ثقة عالم متقن حافظ بمغير قيام الناس رواية للأذب، أخذ علم الحديث عن أحمد بن حنبل وأبي معين، وعلم بالتشبيب عن مصعب، وأيام الناس عن علي بن محمد المداشى، والأدب عن محمد بن سلام الجمحى، وله كتاب التاريخ الذى أحسن تصنيفه وأكثر قائه، وقال الخطيب أيضاً: لا أعرف أغزر فوائد من كتاب التاريخ الذى صنفه ابن أبي خيثمة، وكان لا يرويه إلا على الوجه، فسمعه الشيوخ الأكابر كابي القاسم البغوي ونحوه أهـ. توفي سنة ٢٧٩ وعمره ٩٤ سنة رحمة الله ورضى عنه .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ - هو الحاكم - قال: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين القاضي ثنا أبو علي حامد بن محمد الهروي ثنا محمد بن يونس، قالا ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن أبي جعفر الخطمي سمعت عمارة بْن خزيمة بن ثابت تحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضريراً أتى النبي ﷺ فقال أدع الله أن يعايني، قال: {فَإِن شِئْتْ أَخْرِثْ ذَلِكَ وَهُوَ خَيْرُكَ وَإِنْ شِئْتْ دَعُوتَ اللَّهَ} ، قال فادعه، فأمره أن يتوسل، فيحسن الوصوة، ويطلب ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء: {اللَّهُمَّ أَنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بَبِيكَ مُحَمَّدَ نَبِيَ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدَ إِنِّي أَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ إِنِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فِي قَصِيبَتِهِ لَيْ اللَّهُمَّ شُفْعَهُ فِي وَشْعُنِي فِي نَفْسِي} .
هذا لفظ حديث العباس

زاد محمد بن يونس في روايته: قال فقام وقد أبصر

ورواه في كتاب الدعوات بساند صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة: قال: ففعل الرجل فبراً، وكذلك رواه حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سهل الدياش يمكنه ثنا محمد بن سعيد الصائغ ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد الحبشي حديثي أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المديني وهو الخطمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف قال: سمعت رسول الله ﷺ - وجاهه - رجل خنزير فشكاه ذهاب بصره، فقال: يا رسول الله ليس لي قائد، وقد شق على - فقال رسول الله ﷺ: {أَنْتَ الْيَضِّاءُ فَتُوَضَّأُ ثُمَّ صَلَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ اللَّهُمَّ أَنِّي أَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بَبِيكَ مُحَمَّدَ نَبِيَ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدَ إِنِّي أَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ إِنِّي فِي وَشْعُنِي فِي نَفْسِي} .

قال عثمان: فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن فيه ضير قط.

أخبرنا أبو سعيد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد رحمه الله أخبرنا الإمام أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي الفقيه أخبرنا أبو عروبة ثنا العباس بن الفرج ثنا إسماعيل بن شبيب ثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المديني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، فكان عثمان لا يلتقي إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي عثمان بن حنيف فشكاه إليه ذلك، فقال له عثمان بن حنيف: أنت الْيَضِّاءُ فَتُوَضَّأُ ثُمَّ أَنْتَ الْمَسْدُدُ فَصُلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلْ اللَّهُمَّ أَنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجِّهُ

إليك بنبيك محمد ﷺ نبى الرحمة، يا محمد إبني أتوجه بك إلى ربى فيقضى حاجتى، وأذكر حاجتك، ثم رح حتى أروح، فانطلق الرجل وضُنِعَ ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان فجاء الباب فأخذ بيده فأدخله على عثمان فأجلسه معه على الطنفسة، فقال: أنظر ما كانت لك من حاجة، ثم أن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له حزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتى ولا يلتفت إلي حتى كلمته، فقال له عثمان بن حنيف ما كلمته، ولكنى سمعت رسول الله ﷺ - وجاءه رجل ضرير فشكى إليه ذهاب بصره، فقال له النبي ﷺ: { أو تصير؟ } . فقال: يا رسول الله ليس لي قائد، وقد شق علي، فقال: { أئت الميضاة فتوضاً وصل ركعتين } ، ثم قل اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبى الرحمة، يا محمد إبني أتوجه بك إلى ربى فيجيلى لي عن بصري، اللهم شفع في، وشفعني في نفسي } .

قال عثمان: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث، حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر، وقد رواه أحمد بن شبيب بن سعيد عن أبيه بطله أيضاً:

أخبرنا أبو علي الحسن بن احمد بن إبراهيم بن شاذان أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن شبيب بن سعيد فذكره بطوله، وذلك فيما ذكر شيخنا أبو عبد الله الحافظ أن علي بن عيسى بن إبراهيم حدثهم ثنا إبراهيم بن محمد بن يزيد السكوني ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا احمد بن شبيب بن سعيد ثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المدينى عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، فذكر الحديث، رواه أيضاً هشام الدستوائي عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل عن عمه، وهو عثمان بن حنيف هذا كلام البيهقي بنجمه.

وقال الطبراني - في ترجمة عثمان بن حنيف من معجمه الكبير - : حدثنا طاهر بن عيسى بن قريش المصرى المقري ثنا أصبغ بن الفرج ثنا ابن وهب - يعني عبد الله - عن أبي سعيد المكى - يعني شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدى عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة له، فكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته، فلقي ابن حنيف فشكى إليه ذلك فقال له عثمان بن حنيف: أئت الميضاة فتوضاً ثم أئت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة، يا محمد إبني

أتووجه بك إلى ربِّي فـي قضي حاجتـك وـتذكـر حاجـتك، وـروح حتـى أروح معـك، فـانطلقـ الرجل
فـصنعـ ما قالـ له، ثمـ أتـي بـباب عـثمان بنـ عـفـان رضي الله عنه، فـجـاء الـبـواب حتـى أخذـ بيـده، فـأـذـخلـه
عـلـى عـثمان بنـ عـفـان فأـجلـسـه مـعـه عـلـى الطـفـسـة، فـقـالـ: ماـ حاجـتك؟ فـذـكرـ حاجـته، وـقضـاـها
لـه، ثمـ قـالـ لـه: ماـ ذـكـرـ حاجـتك حتـى كـانـ السـاعـة، فـقـالـ: ماـ كـانـتـ لـكـ مـنـ حاجـةـ
فـاذـكـرـها، ثمـ إـنـ الرـجـلـ خـرـجـ مـنـ عـنـدـه فـلـقـيـ عـثمان بنـ حـنـيفـ فـقـالـ لـه: حـسـنـكـ اللـهـ خـيـراـ،
ماـ كـانـ يـنـظـرـ فـيـ حاجـتـكـ ولاـ يـلـتـفـتـ إـلـيـ حتـىـ كـلـمـتـهـ فـيـ، فـقـالـ عـثمان بنـ حـنـيفـ وـالـلـهـ ماـ
كـامـتـهـ، وـلـكـنـيـ شـهـدـتـ رـسـولـ اللـهـ صلـوةـ اللـهـ عـلـىـهـ وـآتـاهـ ضـرـبـ فـشـكـاـ إـلـيـهـ ذـهـابـ بـصـرـهـ، فـقـالـ لـهـ النـبـيـ
صلـوةـ اللـهـ عـلـىـهـ {أـوـ تـصـبـرـ؟}، فـقـالـ: يـاـ رـسـولـ اللـهـ إـنـهـ لـيـ لـيـ قـائـدـ، وـقـدـ شـقـ عـلـيـ، فـقـالـ لـهـ النـبـيـ
صلـوةـ اللـهـ عـلـىـهـ: {أـئـتـ المـيـضـأـ فـتـوـضـأـ ثـمـ صـلـ رـكـعـتـيـنـ ثـمـ أـدـعـ بـهـمـ الدـعـوـاتـ}

قالـ ابنـ حـنـيفـ: فـوـالـلـهـ مـاـ تـفـرـقـنـاـ وـطـالـ بـنـاـ الـحـيـثـ، حتـىـ دـخـلـ عـلـيـنـاـ الرـجـلـ كـأـنـهـ
لـمـ يـكـنـ بـهـ ضـرـرـ قـطـ.

ورواهـ فيـ "الـعـجمـ الصـغـيرـ" فـيـمـنـ أـسـمـهـ طـاهـرـ، مـنـ شـيوـخـهـ مـنـ هـذـاـ الطـرـيقـ بـهـذـاـ
الـلـفـظـ، وـقـالـ مـاـ نـصـهـ: مـاـ يـرـوـيـهـ عـنـ رـوـحـ بـنـ القـاسـمـ الـأـشـبـابـ بـنـ سـعـيدـ أـبـوـ سـعـيدـ الـمـكـيـ وـهـوـ
ثـقـةـ، وـهـوـ الـذـيـ يـرـوـيـهـ عـنـ أـحـمـدـ بـنـ شـبـيبـ عـنـ أـبـيهـ عـنـ يـونـسـ بـنـ يـزـيدـ الـأـبـلـيـ وـقـدـ روـيـ هـذـاـ
الـحـدـيـثـ شـعـبـةـ عـنـ أـبـيـ جـعـفرـ الـخـطـمـيـ - وـأـسـمـهـ عـمـيرـ بـنـ يـرـيدـ - وـهـوـ ثـقـةـ تـفـرـدـ بـهـ عـثـمـانـ بـنـ
عـمـرـ بـنـ فـارـسـ عـنـ شـعـبـةـ، وـالـحـدـيـثـ صـحـيـحـ هـذـاـ: كـلـامـ الـطـبـرـانـيـ بـحـرـوفـهـ، فـقـالـ اـبـنـ تـبـيـمـهـ مـاـ
نـصـهـ: وـالـطـبـرـانـيـ ذـكـرـ تـفـرـدـ بـيـلـعـ عـلـمـهـ، وـلـمـ يـبـلـغـهـ رـوـاـيـةـ رـوـحـ بـنـ عـبـادـةـ عـنـ شـعـبـةـ، وـذـكـرـ
إـسـنـادـ صـحـيـحـ يـبـيـنـ أـنـهـ لـمـ يـنـفـرـدـ بـهـ عـثـمـانـ بـنـ عـمـرـ . أـهـ بـلـفـظـهـ .

وقـالـ الـحـافـظـ الـمـذـرـىـ فـيـ "الـتـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ" مـاـ نـصـهـ: التـرـغـيـبـ فـيـ صـلـةـ الـحـاجـةـ
وـدـعـائـهـاـ عـنـ عـثـمـانـ بـنـ حـنـيفـ رضي الله عنه أـنـ اـعـمـيـ أـتـيـ إـلـىـ رـسـولـ اللـهـ صلـوةـ اللـهـ عـلـىـهـ فـقـالـ: يـاـ رـسـولـ اللـهـ أـدـعـ
الـلـهـ أـنـ يـكـشـفـ لـيـ عـنـ بـصـرـيـ قـالـ: {أـوـ أـدـعـكـ؟}، فـقـالـ يـاـ رـسـولـ اللـهـ إـنـهـ قـدـ شـقـ عـلـيـ
ذـهـابـ بـصـرـيـ قـالـ: {فـانـطـلـقـ وـتـوـضـأـ ثـمـ صـلـ رـكـعـتـيـنـ ثـمـ قـلـ: اللـهـمـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ وـأـتـوـجـهـ إـلـيـكـ
بـنـبـيـ مـحـمـدـ بـنـيـ الرـحـمـةـ، يـاـ مـحـمـدـ إـنـيـ أـتـوـجـهـ إـلـىـ رـبـيـ بـكـ أـنـ يـكـشـفـ لـيـ عـنـ بـصـرـيـ،
الـلـهـمـ شـفـعـهـ فـيـ، وـشـفـعـنـيـ فـيـ فـنـسـيـ} . فـرـجـعـ وـقـدـ كـشـفـ اللـهـ عـنـ بـصـرـهـ، رـوـاـيـةـ الـتـرـمـذـيـ
وـقـالـ: حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ غـرـبـ، وـالـنـسـائـيـ وـالـلـفـظـ لـهـ، وـابـنـ مـاجـهـ، وـابـنـ خـزـيمـةـ فـيـ
صـحـيـحـهـ، وـالـحـاـكـمـ وـقـالـ: صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ، وـلـيـشـ عـنـدـ الـتـرـمـذـيـ: " ثـمـ
صلـ رـكـعـتـيـنـ " .

ورواه الطبراني وذكر في أوله قصة، وهي أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجه له، وذكر القصة بتلخيصها ثم قال: قال الطبراني - بعد ذكر طرقه - والحديث صحيح هذا كلام الحافظ المنذري بنجمه، وكذا نقل تصحيح الطبراني ووافقة، الحافظ الميمى في باب صلاة الحاجة من "مجمع الروايد" كما وافق على تصحيح الحديث أيضاً الحافظ أبو عبد الله المقدسى صاحب "المختار" والحافظ عبد الغنى المقدسى في كتاب "النصيحة في الأدعية الصحيحة"^(١) والأمام النووي في باب أذكار صلاة الحاجة من كتاب "الأذكار" وأiben تيمية في غير موضع من كتبه، والحافظ السيوطي في "الخصائص الكبرى" وغيرهم.

الحديث المذكور صحيح باتفاق الحفاظ

فيتلخص من جميع ما تقدم أمراً:

أحدهما: أن حديث توسل الضرير مخرج في كتب السنة المشهورة المعترفة، ناهيك بمسند الإمام أحمد وسنن الترمذى والنسائى وأiben ماجه، وصحىحى ابن خزيمة والحاكم. ثانيهما: أنه حديث صحيح متفق على صحته بين حفاظ الحديث ونقاده، لم يخالف في ذلك منهم أحد إلا أن أiben تيمية - مع اعترافه بصحته - حاول أن يعل بعض الفاظه بعل واهية ستعرض لإبطالها فيما بعد إن شاء الله تعالى.

(١) طبع مكتبة القاهرة.

باب في ذكر ما أورد على الحديث

من الاعتراضات، والجواب عنها

لما كان هذا الحديث شبيه في حلوى الوهابيين، وقد ذكر في عيونهم، حاولوا الأنفصال عنه، والتخلص منه، إلا أنهم لم يوفقو في امتحاناتهم، فأتوا بكلام سمع بارد، يذلل على جهازهم بالقواعد، وتعصيهم لرأيهم الغالبي، وخطبوا خطط عشواء، وتأهلا في ضلالتهم عمياً، والحديث كما هو ثابت في البينان، شامخ الأركان، لم يقسو من جوانيه إلااما زاده وضفوا وثباتاً، مما أخذوا به يقول القائل: **كنا نح صخرة يوماً ليوهنها فلم يصرها وأوهن قرنها الوع**

ونحن نورون من اعتراضاتهم ما يكون أشبه بالقواعد، وأقرب إلى العقل والمنطق، وهي تتجذر في وجوه:

الأول: تمسكوا بقول الترمذى في أبي جعفر: وهو غير الخطمى، قالوا: فيكون أبو جعفر مجهولاً، وحديث المجهول ضعيف، وهذا وجه باطل مردود، لأن الطبرانى وأبن أبي خيثمة والحاكم والبيهقي صرحا جميماً - كما تقدم - بأن أبي جعفر هو الخطمى المدنى، وتقدم أيضاً أن ابن تيمية قال: سائر العلماء قالوا هو أبو جعفر الخطمى وهو الصواب أهـ.

أبو جعفر الخطمى ثقة معرف، تقدم أسلمه ونسبه وتراثه في بعض ما سردناه من طرق الحديث

الثانى: قالوا: أشتمل الحديث على معجزة هي رد بصر الأعمى، وذلك مما يتوفى الدواعي على تنقله، فيبعد أن ينفرد بروايته عن بنى حنيف دون سائر الصحابة، ثم يروى بطريق الآحاد مع اشتتماله على ذلك الحادث العظيم، فهذا في دعواهم يدل على عدم صحة الحديث، إذ لو كان صحيحاً لتبادر نقلة الأخبار ورواية الآثار إلى قوله وروايته، وهذا أيضاً وجه باطل مردود، بل هو أشد بطلاناً من سابقه، وذلك أنه ليس من شرط كل معجزة أن تنقل بطريق التواتر والاستفاضة والشهرة، ولم يستلزم ذلك أحد من علماء الحديث والأصول، بل فيها المتواتر وفيها الشهرة، وفيها الآحاد، كما لا يخفى على من تتبع كتب السنة المطهرة، فذا حديث تسبيح الطعام، وإخبار الذراع بأن فيها سماً مروي بين بطريق الآحاد مع أنها أعظم من رد بصر الأعمى، لأن نطق الجمام أمر لم يعهد في العادة أصلاً،

بخلاف رد بصر الأعمى فإنه مع كونه غريباً يقرره أن البصر من شأن الإنسان ووصف من صفاته، وقد عهد رد بصر الأعمى بعد ذهابه لعارض من الموارض باستعمال بعض الأدوية كطريقة القدح المعروفة عند أطباء العرب من قديم، ولا يزال إلى الآن عندنا بالغرب فرقة متخصصة في هذا، تداوى من عمي لعارضه فيرجع إلى حالته الأصلية، وقد شاهدنا - كما شاهد غيرنا، أناسأاً أصيبيوا بفقد بصرهم فقداً نهائياً ثم عولجوا بطريقة القدح أو غيرها فعاد إبصارهم كما كان، وهذا الضرير الذي لجا إلى النبي ﷺ لم يولد أكمة، ولكن طرأ عليه ذهاب البصر لعارض بدليل قوله شق على ذهاب بصرى، فليس في رد بصره - والحاله هذه من الغرابة ما يوازي تسبيح الطعام المطبوخ، وإخبار الذراع المتشوّبة وتسلیم الحجر وغير ذلك مما لم يتواتر من أنواع العجزات التي صصحها العلماء، وقللوا وأحتجوها بها، كما صححوا حديث الضرير، وقبلوه، واحتجوه به.

نعم: عند الأصوليين قاعدة لم يحسن فهمها الوهابيون، فأخذوا في تطبيقها على هذا الحديث، وتلك القاعدة: أن الخبر المنقول آحاداً فيما توفر الداعي على نقله تواتراً يقطع بكتابته، ففي (جمع الجوامع) للتاج السيفي، وشرحه للحلال المحلي في الكلام ما يقطع بكتابته من الأخبار ما نصه:

(قليلًا): هذه كانت متواترة، وأستغنى عن تواترها إلى الآن بتواتر القرآن، بخلاف ما يذكر في إمامية علي فإنه لا يعرف، ولو كان ما ذُكر على أهل السقينة أهـ.

(قللت): إدعاء أن هذه العجزات كانت متواترة، لا يسم فالصواب في الجواب أن يقال: استغنى عن تواتر ما نقل أحداً من العجزات بتواتر القرآن، وهذا جواب مطرد في جميع الصور وأحباب الأستوى بجواب آخر وهو: أن هذه العجزات لم تتواتر، لقلة المشاهدين لها لكن قال: ولتشيعه أن يجيئوا بهذا الجواب، فيقولوا: إنما لم يتواتر النص الدال على إمامية علي فله لقلة شاعرية أهـ.

(قلت) : قد يقنع جوابهم بأن الغرض من النص على إمامه معين ، منع الخلاف وقطع الشزاد ، وذلك يقتضى أن يقصد الشارع إخبار جماعة الصحابة بأن الإمام هو فلان ، لينتهوا عند قوله ، لا إخبار فرد أو أثنين ، وهذا بخلاف المعجزات فإن الغرض منها وهو الدلالة على صدق الرسول - حصل بالقرآن ، وبما تواتر عنها كالإسراء والمعراج ونحوهما .

وقال الشهاب القرافي - (في شرح تبيين القصور) - : والمعجزات تجتمع بين الغرابة لكونها من خوارق العادات ، والشرف لأنها أصل النبوات ، فإذا لم يتواتر شيء من ذلك ، ولم يتلقه إلا واحد ، دل على كذب الخبر إن كان قد حضره جموع عظيم ، ولم يقم غيره مقامه في حضور المقصود منه ، فالقييد الأول أحير في انشقاق القمر ، فإنه كان يلداً ولم يحضره عدد التواتر ، والقييد الثاني أحترز عن بقية معجزات الرسول عليه كنبع الماء من بين أصابعه ، وإشباع العدد العظيم من الطعام القليل فإنه حضره الجميع العظيم ، غير أن الأمة أكتفت بنقل القرآن ، وأعجزته عن غيره من المعجزات ، فنفت آحاداً مع أن شأنها أن تكون متواترة أهـ .

وحدثت الفضيحة لم يحضره عدد عظيم ، مع قيام غيره مقامه وهو القرآن العظيم ، فإن إعجازه - مع تواتره - كاف عن شائر المعجزات ، فلا يجوز بدخوله في القاعدة المذكورة ، ولا يمكن أن تنطبق عليه أبداً بحال ، وإنما تنطبق على مثل ما يحكى عن الولي الكبير الشيخ أحمد الرفاعي أنه لما حج وزار وقف تجاه الروضة الشريفة وقال :

في حالة بعد رحبي كنت أرسلها تقبل الأرض عنى وهي نائبي

وهذه توبة الأشباح قد حضرت فامدري ميناك كي تحظى بها شفتي فخررت السيد الشريف من القبر الشريف ، قبليها والناس ينتظرون - وقيل إن هذه الحادثة وقعت للشيخ على أبي شباك الرفاعي دفین القلعة بالقاهرة ، وسواء أوقعت هذا ، أو لذاك فهي مقطوع بذاتها ، لأن هذا الحادث العظيم تتواتر الدواعي على نقله تواتراً ، وقد ذكر ناقل هذه القصة أنه شاهدها جمع كبير حضروا بخمسين ألفاً ، وأن من شهدتها العارف الكبير الشيخ عبد القادر الجيلاني ، وهنا الشيخ الرفاعي بهذه المنقبة العظيمة ! وهذا مما يؤيد القطع بذاته ، إذ كيف يحضرها خمسون ألفاً أو أكثر أو أقل ، ثم لا يرويها منهم إلا واحد أو اثنان من أمغار الناس ومجاهيلهم ! وكيف لا يشير إليها الشيخ عبد القادر الجيلاني في شيء من دروسه ، ولا مؤلفاته بطريق يعتمد عليه ؟ !! ولم يذكرها

الشعراني في الطبقات، مع إنه يذكر ما هو أقل شأناً منها بكثير، وقد رأيت رسالة مطبوعة – في إثبات هذه الحكاية – منسوبة للحافظ السيوطي، ولا تصح نسبتها إليه^(١) وما أكثر ما نسب للحافظ السيوطي من الكتب التي لم يمؤلفها ككتاب (الكنز المدفون والfolk المشحون) المنسوب إليه، وهو للشيخ يونس السيوطي المالكي تلميذ الحافظ الذهبي، وككتاب (الرحمة في الطب والحكمة)، نسب إليه في سائر النسخ المطبوعة، وهو للحكيم المقرى مهدي الصبرى، وغير ذلك كثير.

الثالث: قالوا: لـ إن النبي ﷺ دعا لـ ذلك الضرير، فهو توسل بدعائه، وهو جائز لا نزاع فيه، وهذا أيضاً باطل، لأن عثمان بن حنيف لم يذكر دعاء للنبي ﷺ في هذا الموطن، بل صرّح بقوله: فـ والله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضرّقط . فـ هذا صريح في نقلي حصول دعاء من النبي ﷺ، ولـ هذا ترجم الببهدى على الحديث بقوله – كما تقدم –: باب ما جاء في تعليمه الضرير ما كان فيه شفاؤه حين لم يصبر أهـ .

وأيضاً فقد دعا ﷺ لأثـ الناس كثـرين، طلبـوا منه الدعـاء في عـدة مـناسبـات، وـلم يـرشـدهـم إلى ما أـرشـدـ إـلـيـهـ هـذاـ الضـرـيرـ من الصـلاـةـ والـدـعـاءـ، فـدلـ علىـ أـنـهـ أـرادـ فيـ حـدـيـثـ الضـرـيرـ تـشـرـيـعاـ جـدـيـداـ يـكـونـ عـامـاـ لـسـائـرـ النـاسـ وـلاـ يـخـتـصـ بـالـدـعـوـ لـهـ فـقطـ .

فـانـ قـيلـ: فـكـيـقـ تـقـلـ بـقـولـهـ ﷺ لـلـضـرـيرـ {ـ إـنـ شـئـ صـبـرـ فـهـ خـيـرـ لـكـ ، وـانـ شـئـ دـعـوتـ } .

(قللت): هـذاـ شـبـهـةـ مـنـ قـالـ أنـ النـبـيـ ﷺ دـعـاـ لـهـ لـكـ لـمـ أـرـشـدـهـ ﷺ إـلـىـ الصـلاـةـ، وـلـقـنهـ الدـعـاءـ، عـلـمـنـاـ أـنـ فـيـ الـكـلـامـ مـجـازـاـ، وـأـنـ الـعـنـيـ {ـ وـانـ شـئـ دـعـوتـ } . أـيـ وـإـنـ شـئـ عـلـمـتـكـ دـعـاءـ تـدـعـوـهـ، وـلـقـتـكـ إـيـاهـ، وـهـذـاـ التـأـوـيلـ وـاجـبـ لـيـنـقـ أـوـلـ الـحـدـيـثـ مـعـ آخـرـهـ، ثـمـ بـعـدـ هـذـاـ كـلـهـ لـوـ سـلـمـنـاـ أـنـ النـبـيـ ﷺ دـعـاـ لـلـضـرـيرـ، فـذـلـكـ لـاـ يـمـنـعـ مـنـ تـعـمـيمـ الـحـدـيـثـ فـيـ غـيـرـهـ، كـمـ يـأـتـيـ بـيـانـ بـحـولـ اللهـ تـعـالـىـ .

الرابع: قالوا: إن عمر رضي الله عنه أستسقى عام الرمادة فقال: اللهم إنا نتوسل إليك بنبيتنا فتسقينا، وـإـنـ نـتوـسـلـ إـلـيـكـ بـعـمـ بـيـنـاـ فـاسـقـنـاـ، أـدـعـ ياـ عـبـاسـ، فـدـعـاـ العـبـاسـ فـسـقاـهـ اللهـ، فـهـذـاـ دـلـيـلـ عـلـيـ أـنـ الـحـدـيـثـ خـاصـ بـحـالـ الـحـيـاةـ وـأـنـ التـوـسـلـ بـالـنـبـيـ ﷺ بـعـدـ وـفـاتـهـ لـاـ

(١) نـعـمـ . نـقـلـ السـيـوطـيـ هـذـهـ الـحـكاـيـةـ فـيـ كـتـابـهـ "ـتـنـوـيرـ الـحـلـكـ" عنـ بـعـضـ الـمـجاـمـيـهـ !

يجوز، وقد أكثر ابن تيمية من الأستدلال بأثر عمر هذا في مؤلفاته وكرره وأعاده، المرة بعد المرة، وهو لا يفيد بشيء لأن ما فعله عمر عليه السلام هو المطلوب في الاستسقاء، لأن السنة وردت بخروج الإمام والناس إلى المصلى يظاهرون البلد، ويصلوا صلاة الاستسقاء ويخطب فيهم الإمام ويدعو بنفسه، كما كان يفعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو يأمر من يدعوه كما فعل عمر مع العباس، ومعاوية مع يزيد بن الأسود.

فإن قيل: لم لم يتول عمر عليه السلام بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المصلى؟ وعدل عنه إلى التوسل بالعباس عليه السلام فالجواب على ذلك من وجوه

أحدها: أن عمر لم يبلغه حديث توسل الضرير، ولو بلغه لتوسل به، وقد خفى كثير من السنة على عمر وغيره من كبار الصحابة، وعلمها صغارهم كابن عباس وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وقد أعتذر عمر عليه السلام، في بعض السنن التي خفيت عليه بقوله: الهانا الصدق بالأأسواق، يعني أنه كان يشتغل بالتجارة، وكذلك أبو بكر عليه السلام خفيت عليه سنن، وجد علمها عند الغيرة بن شعبة وأمثاله.

ثانيها: أن التوسل بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس بواجب، فيجوز تركه، والعدول إلى غيره.

ثالثها: أن الله تعالى يقول ﴿أَمَنْ يُجِيبُ الْمُضطَرُ إِذَا دَعَاهُ وَيُكَشِّفُ السُّوءَ﴾ (النمل: ٦٢) ولاشك أن العباس كان إذ ذاك من حملة المضطرين، فكان التوسل به أولى وأنسب.

رابعها: أن عمر عليه السلام أراد بالتوكيل بالعباس عليه السلام الأقتداء بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في إكرام العباس وإجلاله، وقد جاء هذا صريحاً عن عمر، فروى الزبير بن بكار في الأنساب من طريق داود عن عطاء عن ريد بن أسلم عن ابن عمر قال: أتستسقى عمر بن الخطاب عام المرمادة بالعباس بن عبد المطلب فخطب الناس فقال: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد، فاقتدوا أيتها الناس برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأتحذوه وسيلة إلى الله.

قال: فما يرجوا حتى سقاهم الله، ورواه البلاذري من طريق هشام بن سعد عن ريد بن أسلم عن أبيه يهـ.

خامسها: أراد عمر عليه السلام، بفعله ذلك أن يبين جواز التوسل بغير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أهل الصلاح والخير من ترجى بركته، ولهذا قال الحافظ في فتح الباري - عقب قصة توسل عمر بالعباس عليه السلام - ما نصه: يستفاد من قصة العباس استحسناً الأستئناف بأهل الصلاح والخير وأهل بيته عليهم السلام - أهـ.

سادسها: أن توسل عمر العباس في الحقيقة توصل بالنبي ﷺ، لأنه إنما توسل بالعباس لكونه عم النبي ﷺ، ولકانته منه، كما جاء صريحاً في كلام عمر والعباس

أما كلام عمر في البخاري عن أنس أن عمر عليه كان إذا قحطوا أستسقى بالعباس بن عبد المطلب عليه، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا عليه فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسوقون . هذا لفظ البخاري، قوله وإننا نتوسل إليك بعم نبينا، صريح فيما قلناه .

وأصرح منه ما ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب حيث قال ما نصه :

وروى ابن عباس وأنس أن عمر بن الخطاب عليه كان إذا قحط أهل المدينة أستسقى بالعباس، وكان سبب ذلك أن الأرض أجدبت إجداً شديداً على عهد عمر زمن الرمادة، وذلك سنة سبع عشرة، فقال كعب: يا أمير المؤمنين إن ينتي إسرائيل كان إذا أصابهم مثل هذا، أستسقوا بعصبة الأنبياء، فقال عمر: هذا عم رسول الله عليه وصون أبيه، وسيدبني هاشم، فمشى إليه عمر وشكى إليه ما فيه الناس من القحط، ثم صعد المنبر ومعه العباس فقال: اللهم إنا نتوجه إليك بعم نبينا وصون أبيه، فاسقنا الغيث، ولا تجعلنا من القانطين، ثم قال عمر: قم يا أميا الفضل فارع، أهـ .

وقال أيضاً مما نصه: رويتنا من وجوه عن عمر أنه خرج يستسقى وخرج معه العباس فقال: اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك عليه ونستشفع به فاحفظ فيه لنبيك ﷺ، كما حفظت العلامين لصلاح أيهما، وذكر بقية الخبر - وفي آخره: فوالله ما برحول حتى اعتلقو الجدر، وقلصوا المازر، وطفق الناس بالعباس يمسحون أركانه ويقولون هنئا لك ساقى الحرمين . أهـ .

أما كلام العباس نفسه فأخرج الرزير بن بكار في الأنساب ببيانه أن العباس لما أستسقى به عمر قال: {اللهم إنا لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكتشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك لکاني من نبيك وهذه ايدينا إليك بالذنب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث، فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض وعاشر الناس} ، ذكره الحافظ في فتح الباري .

فهذه النصوص صريحة فيما قدمناه من أن عمر توسل بالعباس لما كانته من النبي ﷺ، وقرباته منه، فهو توسل به في الحقيقة، ولم يقصد عمر منع التوسل بالنبي ﷺ .

يؤيد ذلك، ويؤكد ما رواه البيهقي في دلائل النبوة قال:

أبيانا أبو نصر من قتادة وأبو بكر الفارسي قالا أخبرنا أبو عمر ابن مطر حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى أبيانا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح السمان عن مالك الدار - وكان حازن عمر - قال: أصاب الناس قحط في زمان عمر رض فجاء رجل إلى قبر النبي صلوات الله عليه فقال: يا رسول الله أستسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتاه رسول الله صلوات الله عليه في المساء، فقال: {أنت عمر فأقررت السلام، وأخبره أنهم مسكون، وقل له عليك الكيس، فأتي الرجل عمر فأخبره، فبكى عمر رض ثم قال: يا رب ما آلو ما عجزت عنه}، إسناده صحيح.

ورأيت الحافظ في فتح الباري - ج ٢ ص ٣٣٨ ، طبعة الخشاب - عزاه إلى ابن أبي شيبة من طريق أبي صالح السمان عن مالك الدار، باللفظ المذكور (وصحح سنده)، والرجل المذكور هو بلال بن الحارث الرضي الصخامي، كما رواه سيف في الفتوح، ونقله الحافظ في الفتوح بشكل ملخص، فعمر رض لم ينه بلال بن الحارث عمما فعل، ولا أنه ولو كان التوصل بالنبي صلوات الله عليه ممنوعاً في أجهتهاد لما سكت عن بلال، بل لصارحة بالتهي، وصكه به صك الجندي وشدة عمر رض فيما يراه حقاً، معروفة، لا تحتاج إلى استدلال.

الخامس: أعمل ابن تيمية رواية ابن أبي الخثمة من طريق حماد بن سلمة بزيادة: {فإن كانت حاجة فافعل فمثل ذلك} وهي زيادة صحيحة، إسنادها على شرط الصحيح فأعمل هذه الزيادة بعلل واهية لا يليق صدورها من عالم بالصناعة الحديثية، ونحن نقاشها مناقشة علمية، بمقتضي القواعد الصناعية.

قال ابن تيمية: لم يرو هذه الزيادة شعبة وروح بن القاسم وهما أحفظ من حماد،

قلنا: فكان ماذا؟ أليس حماد ثقة من رجال الصحيح؟ وزيادة الثقة مقبولة؟

(١) وذكر ابن تيمية هذا الأمر في زباد فيه زيادة لم ترد في طرف، قال في "اقتضاء الصراط المستقيم" أفتاء، كلام، ما تمه: وكذلك ما يروي أن رجلا جاء إلى قبر النبي صلوات الله عليه فشكى إليه الجدب عام الرمادة، فرأه وهو يأمره أن يأتي عمر فیأمره أن يخرج يستسقى بالناس أهله، ويدعا من تحريرات ابن تيمية التي يتبعدها لغرض في نفسه، وغيره هنا أن النبي صلوات الله عليه لا يشفع لأحد بعد انتقاله إلى الرفق الأعلى، بدليل أنه في هذه الحادثة رد الأمر إلى عمر وأمره أن يستسقى بالناس، وإن رأيا يتبيني عن تحرير النصوص والزيادة فيها لرأيي باطل عاطل.

قال: اختلاف الألفاظ يدل على أن مثل هذه الرواية قد تكون بالمعنى.

قلنا: تعبيرك بقدر دليل على أنك لست متحققاً من صحة دعواك ولن تستطيع تحقيقها، لأنك تعلم أن أحداً من العلماء لم يجز أن يزد في الحديث ما ليس منه، سواء في ذلك من أ Extras: من أ Extras: جار الرواية بالمعنى ومن منعها.

قال: قد تكون مدرجة من كلام عثمان.

قلنا: هذه دعوى كسابقتها، والأدلة لا بد من دليل يدل عليه وأين هو هذا الدليل؟

قال: ولو ثبت لم تكن فيها حجة، بل غايتها أن يكون عثمان بن حنيف ظن أن الدعاء يدعى ببعضه دون بعض.

قلنا: بل هي حجة قاطعة لك ولأذنابك، وما تقوله على عثمان مبني على ظنك أن النبي ﷺ دعا لذلك الضرير، وظنك ياطك، ولو كان حصل دعاء من النبي ﷺ لنقله عثمان الذي شاهد القصة ونقلها، ولو أراد عليه الصلاة والسلام أن يدعو للضرير لدعا له كما دعا لغيره^(١) بين غيره أن يحيطه على الوضوء والصلاوة والدعاء، ولو سلم أنه دعا فذلك لا يقتضي تحصيص الحديث ولا تقييده، كما هو ظاهر.

قال: هذه الزيادة تناقض الحديث.

فاناً: نعم، في نظرك ونظر أذنابك، أما عند العلماء المنصفين فهي متسقة مع الحديث تمام الأنسجام، وبعلى دعوائك أنها مدرجة، فهل كان عثمان من الغفلة والبلادة

قال: ألم يأتكم من ربكم ملائكة ينذرونكم بما كنتم تعملون

قلنا: فكان ماذ؟ وهل كل صحيح في السنن؟ فما هذا التعليل البارد الذي أخترعته لرد ما يخالف هواك؟ وتبعدك عليه أذنابك، هنا مع أنك أعرافت فيما سبق بأن الترمذى ومن معه لم يستوعبوا لفظ الحديث كما استوعبه سائر العلماء، والآن تجعل عدم استيعابهم حجة تعلل بها زيادة صر سندها، فيما هذا التناقض الغريب؟

(١) من ذلك ما رواه البهقي عن يزيد بن نوح بن ذكوان أن عبد الله رواه قال: يا رسول الله أتني أشتكى ضرسي آذاني وأشتد عليّ فوضع رسول الله عليه السلام يده على الخد الذي فيه الوجع وقال: اللهم أذهب عنه سوء ما يجد وفخشه بدعوة نبيك المبارك المكين عندك "سبع مرات، فشفأة الله تعالىً قبل أن يبرح".

باب في دلالة الحديث

على التوسل بالنبي ﷺ

وأن قد انتهينا من إبطال ما أورده الوهابيون على الحديث من الاعتراضات فلنbin دلالته على جواز التوسل بالنبي ﷺ في جميع الأحوال، في حال حضوره وغيبته، وفي حال حياته وبعد وفاته | وذلك من وجوه:

الأول: أن هذا الحديث وإن كان قد ورد بسبب سؤال الضرير، فغيره مثله في ذلك يقطع الحازم باستواء الناس في الأحكام الشرعية.

الثاني: أن الخطاب في الحديث وإن كان متوجهاً على الضرير محمول على العموم من حيث الشعاع، بالإجماع المتيقن من جميع العلماء على أن خطابات الشارع محمولة على العلوم، وإن كانت خارجة مخرج الخصوص، حتى يقوم الدليل على تخصيص شيء منها فيوقف عنده، وهو هنا مفقود.

الثالث: أن الضرير سأله النبي ﷺ أن يدعوه له، فعلمبه الدعاء المذكور في قوله ﷺ عن الدعاء المطلوب منه إلى ما ذكر دليلاً على أنه أراد أن يشرع لأمهاته حكماً عاماً لا يختص بواحد دون آخر.

الرابع: أن النبي ﷺ أرشد الضرير إلى الصلاة والدعاء، والصلة مشروعة لجميع الناس بالإجماع، فكذلك هذا الدعاء يكون مشروعاً لجميع الناس أيضاً والتفريق بينهما تعطيل البعض الحديث من غير دليل وهو تلاعب لا يقبل.

الخامس: ولو فرضنا أن النبي ﷺ دعا للضرير - مع أن الحديث لا يدل على ذلك أصلاً - فدعاؤه يدل على جواز التوسل في عموم الحالات، لما تقر في علم الأصول: أن فعل النبي ﷺ لشيء يدل على جوازه، لأنّه لا يفعل التحرم ولا المكره ويندب الإقتداء به فيه قوله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (الأحزاب: ٢١).

السادس: أن الحديث لو كان خاصاً بالضرير أو بحال الحضور دون الغيبة أو في الحياة دون المات لبينه كما بين لأبي برد أنه الجذع من العز تجزئه ولا تجزئ أحداً غيره في الأضحية متقد عليه من الحديث البراء بن عازب .

السابع: أن الحديث لو كان خاصاً بالضرير، أو بحالى الحياة أو الحضور ولم يبين

النبي ﷺ ذلك لكان فيه تأخير البيان عن وقت الحاجة وهو منوع إذ هو تكليف بما لا يعلم
الثامن: أن رواية ابن أبي خيثمة "إِنْ كَانَتْ حَاجَةً فَافْعُلْ مِثْلَ ذَلِكَ" دالة على
العلوم كما لا يخفى .

التاسع: أن عثمان بن حنيف - وهو راوي الحديث وأعرف بالمراد منه - حمله على
العلوم حيث أرشد الرجل الذي كانت له حاجة عند عثمان عليه السلام وطال انتظاره لقضائتها - إلى
الدعاء المذكور .

العاشر: أن الحديث أخرجه الترمذى في جامعه كما تقدم وقد قال في كتاب العلل ما
نصه: جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معهول به، وبهأخذ بعض أهل العلم ما
خلا حديثين ابن عباس: أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والغرب والعشاء من
غير خوف ولا سفر ولا مطر، وحديث النبي ﷺ أنه قال {إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلُودُهُ، وَإِنْ
عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ} وقد بينا علة الحديثين في الكتاب أهـ

وهذا يدل على أن حديث توسل الضرير معهول به، لأنه لم يستثنه مع الحديثين
الذين استثناهما من جملة الأحاديث الممنوع بها على أن هذين الحديثين عمل بهما
أيضاً، فأخذ بالأول ابن سيرين، وأشهد من أصحاب مالك، وأبن المنذر، والشاشي الكبير
من أصحاب الشافعى، فأجازوا الجمع في الحضر للحاجة من غير الأعذار المعروفة، بشرط
الاستخدام، وهو دليل شاذليه المغرب في جمعهم أحياناً بين المغرب والعشاء وجمع
تأخير إذا خال بهم مجلس الذكر، كما بينه أخي العلامة السيد محمد الزرمى في كتاب
"الانتصار لطريق الصوفية الأخيار"^(١) ولشقيقنا الحافظ أبي الفيض كتاب "إزالة الخطر عن
جمع بين الصالحين في الحضر من غير خوف ولا مطر"^(٢) أتى فيه من البحث والمناقشات
العلمية بالعجب المطرد بحيث يعتبر أنفس ما يكتب في هذا الباب، وهو مطبوع بمصر،
وأخذ بالحديث الثاني من الحديثين الحافظ أبو محمد ابن حزم، وأسنده في "المحلى" من
طريق قاسم بن أصيغ عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: أئنوني برجل أقيم عليه
حد في الخمر فإن لم أقتله فانا كاذب

الحادي عشر: أن حفاظ الحديث ونقاده فهموا من الحديث العلوم حيث ترجموا
عليه في كتبهم بترجم تفيد ذلك، فذكره الترمذى والحاكم والبيهقى في كتاب الدعوات على

(١) مكتبة القاهرة.

أنه من الدعوات المأثورة المشروعة، وذكره ابن ماجه والمذري والهيثمي في كتاب الصلاة المأمور بها فيه داخلة في باب التطوع والنقل، وذكره النووي في تاب أذكار صلاة الحاجة على أنه من جملة الأذكار التي تقال عند عرض حاجة.

وهذا اتفاق منهم على أن الحديث معنوي به، وأنه عام لجميع الناس في جميع الحالات، ولو كان خاصاً بالضرير أو بحالة دون حالة لم يكن لذكرهم له في كتب الأحكام وغيرها فائدة، ولتهموا على أنه غير معنوي به كما تبهوا على غيره من الأحاديث التي تكون مخصوصة أو منسوبة، وهذا ظاهر جداً.

الثاني عشر: أن **الأصل الواجب** في كلام الشارع أسواء جميع الناس فيه، لا فرق بين شخص وأخر، ولا بين حالة وأخرى، الا إذا قام الدليل على تخصيصه ببعض الأشخاص أو الأزمان فيتبع، وإذا كان الأمر كذلك فادعاء تخصيص الحديث بالضرير، أو بحالتي الخضور أو الحياة خلاف الأصل، فيحتاج إلى دليل من مدعاه، والدليل لا يبعد أن يكون أحد مور.

الأول: أن الدعاء المذكور في الحديث يوهم الناس - لو أخذ فيه بالعموم - أنه لابد في الدعاء من التوسل بواسطة، وهذا محظوظ لأنه ينافق الآيات الدالة على أن الله تعالى لم يجعل بينه وبين عباده في الدعاء واسطة، ﴿وَإِذَا سَأَلَكُ عَبْدٌ عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ (البقرة: ١٨٦) ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ (غافر: ٦٠)، وأنه يتشبه عقيدة الشركين الدين اتخذوا وسطاء يتسلطون لهم إلى الله يزعمون، فيكون الدعاء المؤدي إلى هذا المحظوظ محظوظاً، وحيث ورد الأمر به عن الشارع في حادثة معينة وجب قصره عليها، فلهذا كان الحديث خاصاً بذلك الضرير.

الثاني: أن النداء والخطاب فيه بقوله: يا محمد إنني أتوجه بك إلى ربى، إنما يليقان بالحي الحاضر دون الغائب أو الميت، فلهذا كان الحديث خاصاً بحالتي حضور النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحياته.

الثالث: أن الصحابة لم يتولوا بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد انتقاله، بل توسلوا بالعباس وغيره من الأحياء، فكان تركهم للتتوسل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد انتقاله مع أنهم كانوا يتولون به في حياته وحضوره بينهم دليلاً على تخصيص الحديث بحالتي الحياة والحضور، هذا أمثل مما يحتمل من الأدلة القاضية بتخصيص الحديث في زعم الوهابيين، وذلك كله باطل.

— مصباح الزجاجة في فوائد صلاة الحاجة —

أما الوجه الأول: فإليهام المذكور فيه توهُّم وخيال، إذ لو كان في ذلك الدعاء أدنى إيهام لما حفِى على النبي ﷺ الذي لقنه للضرير وأمره أن يدعُو به، وهو إنما بعث للقضاء على الشرك وعلى كل ما يقرب إلىه من قول أو عمل، فمحال عقلاً أن يلقن أحداً من أمة شيئاً يوهم نوعاً من الأشراك، أو يشيء عقيدة المشركين أبطل هذا الوجه من أساسه.

وأما الوجه الثاني: فيبطله أمور ثلاثة:

- إجماع العلماء على أن النبي ﷺ حى في قبره، حتى الأجماع الإمام الحافظ أبو محمد ابن حزم في "المحلى" والحافظ شمس الدين السخاوي في "القول البديع" ولذا قرر المالكية أن من تكلم في الصلاة إجابة له ﷺ فإن صلاته لا تبطل على العتمد سواء كان في حياته أو بعد انتقاله، وأن الغر يغضبه في ذلك يقوله:
- يا فقيها شخص تكلم عمداً في صلاة ولم يكن أصلاً
- لصلاة وبعد هذا فقلت

ذلك صحت وحاز هذا وجاه

الثاني: الأحاديث التي تدل على عرض أعمال أئمَّةِ عليه، وأن علمه بعد انتقاله كعلمه في الدنيا، وهي مبسوطة في محلها من كتب الحديث والتضائل النبوية، وأنظر كتابنا "نهاية الآمال في صحة حديث عرض الأعمال"^(١)

الثالث: إجماع الأمة المستفاد من النصوص المتأولة على قولهم في تشهد الصلاة: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وهذا نداء وخطاب للنبي ﷺ بعد انتقاله، ومحال أن تجتمع الأمة على نداء ومخاطبة ميت لا يدرى ولا يشعر، فبطل هذا الوجه أيضاً من أساسه.

واما الوجه الثالث فيبطله أمور:

- أول: أن ترك الصحابة للتسلل بالنبي ﷺ بعد انتقاله ليس مسلماً على إطلاقه بل هو منقوض بفعل عثمان بن حنيف وبلال المزني كما تقدم ذلك

الثاني: أن ترك الصحابة للتسلل - لو سلم على إطلاقه - يحتمل أن يكون اتفاقياً أي أتفق أنهم تركوا التسلل من غير أن يكون معنوياً، ويحتمل أن يكون غير جائز في

(١) مكتبة القاهرة.

نظرهم، ويحتمل أن يكون جائزاً ولكن غيره أفضل منه، فتركوه إلى الأفضل، ويحتمل أن يكون تركهم له لثلا يتخذ عادة متتبعة ويترك ما سواه من الأدعية والعبادات، ويحتمل غير ذلك من الوجوه التي بينها في توسل عمر بالعباس عليه السلام والقاعدة: أن ما دخله الاحتمال سقط به الاستدلال.

الثالث: أن هذا ترك فعل، أي ان الصحابة تركوا التوسل بالنبي صلوات الله عليه بعد انتقاله، والترك وحده - إن لم يصحبه نص على أن المتروك ممحظوظ - لا يدل على ذلك، بل غايته أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع، أما أن ذلك الفعل المتروك يكون ممحظوظاً فهذا لا يستفاد من الترك وحده، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه، ومن هنا كان الاستدلال على منع تعدد الجمعة في البلد الواحد، بأنها لم تتعدد في عهد النبي صلوات الله عليه، ولا في عهد الخلفاء الراشدين - ضعيفاً لما ذكرنا من أن ترك الشئ لا يدل على منع المتروك وحظره، وقد ذهب جماعة من العلماء منهم عطاء بن أبي رباح، وداود الظاهري، وأبن حزم، وأبن العربي المعافري المالكي، إلى جواز تعدد الجمعة في البلد الواحد، لحاجة وغير حاجة، وأستدلوا بعموم قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِذَا تُؤْدِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (الجمعة: ٤) ولم يلتفتوا إلى أنها لم تتعدد في عهد الصحابة والتابعين، ولابن العربي في ذلك تأليف خاص، ذكره لنا مولانا الإمام الشيخ الوالد رحمه الله.

(فإن قيل) ليس التعويل على مجرد ترك الصحابة للتسل، بل على التغريق بين الحالتين فإنهم كانوا في حياته صلوات الله عليه يتوكّلون به، فلما أنتقل شركوا التوسل به، هذا محيط الفائدة ومناط الأحتجاج.

فالجواب: إن هذا لا يفيد أيضاً لأن الحال في الجمعة كذلك أيضاً، فقد كان الصحابة من أهل العوالى وغيرهم يصونون الجماعات في مساجدهم فإذا كانت الجمعة تركوا مساجدهم وصلوا الجمعة مع النبي صلوات الله عليه، وكذلك كانوا يفعلون في عهد الخلفاء الراشدين، وهذه كانت شبهة من منع تعدد الجمعة لكنها لم تفهم، إذ قد بين المجوزون: أن غاية ذلك أنهم تركوا التعدد وأقرهم النبي صلوات الله عليه، والخلفاء الراشدين من بعده، وهذا لا يدل على منع التعدد، وكذلك نقول هنا: غاية ما في الأمر أن الصحابة تركوا التوسل بالنبي صلوات الله عليه بعد انتقاله، وذلك يكفي دليلاً على منع التوسل.

الرابع: لو سلم أن الصحابة تركوا التوسل بالنبي صلوات الله عليه بعد وفاته ف نهايته أن يكون إجماعاً سكتياً - لأنه لم يصر أحد منهم بمنع التوسل جزماً - والأجماع السكتي مختلف

في أحقيقته، وفي تسميتها، وفي حجيتها، فكيف يكون في الحال هذه مخصوصاً لدليل شرعياً لا خلاف في حجيتها بين أحد من العلماء، وقال الإمام العلامة علاء الدين الغونوي في "شرح التعرف" أثناء كلام له في هذا المعنى:

وقد روى أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: {من صلى على في يوم جمعة وليلة جمعة مائة من الصلاة قضى له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا، ووكل الله بذلك ملكاً يدخله على قبرى كما تدخل عليكم المهدى إنا إن علمتى بعد موتي كعلمي في الحياة} وهذا وأمثاله من الأخبار ترد على هؤلاء المبتدعة الذين يبغوا في زماننا ويعولوا من التوسل بالنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بعد وفاته.

وقد جمع بعضهم كلاماً يتضمن نفي علمه صلوات الله عليه وآله وسلامه بعد الوفاة، ونقل بعضهم التفرقة بين حال حياته ووفاته فقال والتفرق بين الحياة والوفاة كان ثابتًا عند الصحابة، فلهذا أستسقى أمير المؤمنين عمر بالعباس،

قال: ولو لا أن هذا التفرق واضح عندهم لما عبد عمر رضي الله عنه مع جلالته وكونه حليفه راشداً وكان يشاور أيضاً - عن قبر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى غيره هذا لفظ المبتدع^(١) الجاهل الذي قامت عليه البينة بأشياء من هذا القبيل، وعزز على ذلك التعزيز البالغ بالحبس والضرب والنفي وغير ذلك في شهور سنة خمس وعشرين وسبعيناً بالقاهرة المحروسة، وهذا الكلام من التفرقة بين الحالتين والاستناد فيه إلى استسقاء غير بالعباس رضي الله عنه ليس له وإنما هو لشيخه، فإنه لما أظهر القول بنفي التوسل برسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من ستين أو رد عليه حديث الاستسقاء ففرع إلى التفرقة المذكورة ولا متسبّث له في الحديث المذكور، فإنّ عمر رضي الله عنه إنما قدّص أن يتقدم العباس رضي الله عنه وبباشر الدعاء بنفسه، وهذا لا يتصور حصوله من غير الحسين، وأما التوسل برسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فلا نسلم أن عمر تركه بعد موته صلوات الله عليه وآله وسلامه، وتقديمه العباس ليدعوه للناس لا ينفي جواز توسله به مع ذلك، أهـ.

وحيث أنّه أنس الذي عزاه إلى أبي القاسم الأصبهاني، رواه أيضاً дیلمی وأبو عمرو بن منده في الأول من فوائده، وغيرهم بإسناده ضعيف لكن أحاديث عرض صلاتنا عليه صلوات الله عليه وآله وسلامه بالغة مبلغ التواتر، وقول ذلك المبتدع ولو لا أن هذا التفرق واضح عندهم لما عبد عمر عن

(١) يعني به أحد تلاميذ ابن تيمية.

قبر رسول الله ﷺ إلى غيره يقال عليه: لئن عدل عنه عمر في هذه المناسبة - للوجه التي مر بسطها - لقد لجأ إليه غيره من الصحابة في مناسبة أخرى.

قال الإمام الدارمي في سنته: حدثنا أبو النعمان ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن مالك التكري ثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله.

قال: قحط أهل المدينة قحطًا شديداً فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ فجعلوا منه كوى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، فغلبوا فمطروا حتى ثبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقش من الشحم، فسمى عام الفتن

الدارمي ترجمة باب ما أكرم الله به نبيه بعد موته، وأسناده لا ياش بها، وسعيد بن

زيد - وأن تكلم فيه - من رجال مسلم، ووثقه ابن معين وغيره

قال خاچب "هرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح" ما نصه:

قيل في سبب كشف قبره أنه كان يستشعف به عند الجدب فتمطر السماء فأمرت عائشة بكشف قبره مبالغة في الاستشعاف به فلا يبقى بينه وبين السماء حجاب أبداً

وبالضرورة كان في المدينة إذ ذاك صاحبة وتابعون فلم ينفل عن أحد منهم أنه انكر

عليها ذلك.

قال العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد القادر الفاسي في شرح "عدة الحصن الحصين" بعد كلام في هذا المعنى، ما نصه: وبالجملة فالتوسل بالنبي ﷺ صاحب الشفاعة الظمي

- في حضوره وغيبته، مما لا توقف فيه أبداً.

وقال ابن أبي الدنيا في كتاب "مجابي الدعاء" حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة قال:

جاء رجل إلى عبد الله بن أبيجر - وكان طبيباً - فجلس بطنه، فقال: بك داء لا يبرأ، قال: ما هو؟: الدبالة، قال: فتحول الرجل فقال: الله الله الله ربى لا أشرك به شيئاً، اللهم إني أنوّجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة، يا محمد إني أنوّجه بك إلى ربك

وريحمني بما بي، قال: فجلس بطنه، فقال: قد برئت ما بك علة.

قللت: كان ابن أبيجر حافظاً، وهو من رجال مسلم وأبي داود والترمذى والنمسائى، وكان لا يأخذ أجرًا على العلاج، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما وأثنوا عليه خيراً، وبالله التوفيق.

خاتمة

تشتمل على مسائل:

خطأ ابن تيمية في النقل عن عز الدين وهو خطأ مقصود :-

المسألة الأولى: تكلم ابن تيمية في رسالة "زيارة القبور والاستجاد بالقبور" على التوسل، وقسمه إلى أنواع ثلاثة وأطال في النوع الأول والثاني ثم قال: وأما القسم الثالث وهو أن يقول: اللهم بحاجة فلان عندك، أو ببركة فلان، أو بحرمة فلان عندك، أغلب بي كذا وكذا

فهذا يفعله كثير من الناس، لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكي إلا ما رأيت في فتاوى الفقيه أبي محمد بن عبد السلام، فإنه أفتى أنه لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك إلا للنبي ﷺ إن صح الحديث في النبي ﷺ، ومعنى الاستثناء قد روى النسائي والترمذى وغيرهما أن النبي ﷺ علم بعض أصحابه أن يدعوه فيقول:

{اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد يا رسول الله إني أتوسل بك إلى ربِّي في حاجتي ليقضيها لي . اللهم فشققه في } اهـ

المراد منه، وقلده الشوكاني فحكى هذا القول عن عز الدين ابن عبد السلام، في رسالة "الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد" وإن لم يوافق على هذا الاستثناء بل ناقشه ورده، الواقع أن ابن تيمية أخطأ في هذا النقل، لأن فتوى عز الدين بن عبد السلام في الأقسام على الله بخلقه لا في التوسل، وتحن نقل فتواه بنصها لتبين المراد جاء في الفتوى الموصولة. ما نصه:

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد والله، نسخة أسئلة أجاب عنها الشيخ الإمام العلام شيخ الإسلام عز الدين ابن عبد السلام ابن أبي القاسم بن مهذب السلمي رحمه الله وأعاد علينا وعلى الكافة من بركاته .

مسألة: ما يقول وفقه الله تعالى - في الداعي يقسم على الله تعالى بعظيم من خلقه في دعائه كالنبي ﷺ، والولي والملك؟ هل يكره له ذلك؟ أم لا، ثم ذكر عدة أسئلة، ثم قال: أجاب الشيخ رحمه الله: أما الدعاء فقد جاء في بعض الأحاديث أن رسول الله ﷺ علم بعض

الناس الدعاء فقال في أوله " قل: اللهم إني أقسم عليك بنبيك محمد نبى الرحمة" وهذا الحديث - إن صح - فينبغي أن يكون مقصوراً على رسول الله ﷺ لأنه سيد ولد آدم، وأن لا يقسم على الله تعالى بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء لأنهم ليسوا في درجته، وأن يكون هذا مما خص به نبينا عليه علو درجته ومرتبته هذا كلامه بحروفه، نقيناها من الفتاوى الوصلية، وهي تحت يدنا، وهكذا نقله أصحاب الخصائص كالحافظ البسيوطى، والقسطلانى، وغيرهما، مستدلين به على أن الإقسام على الله تعالى بالنبي ﷺ من خصوصياته، وهذا غير ما نحن فيه وهو التوسل إلى الله بجاهه مثلاً بدون أقسام عليه .

فإن قيل: قد نقل البرزلي في نوازله كلام ابن عبد السلام وحمل القسم فيه على التوسل، حيث قال أثناء كلامه - ما نصه :

وتقديم جواب عز الدين في الاقسام على الله بأحد من خلقه، وأنه اختار أن لا يتولى بأحد من خلقه إلا النبي ﷺ خاصة، وتقدم ما فيه من مذهب غيره، وما ذكر في حكايات كثيرة من الوسيلة بالصالحين، فأحرى الملائكة والأنبياء أهـ.

فظاهره أن القسم والتسلل واحد، وأصرح منه قول أبي عبد الله الفاسي: إذا كان لا يراد بالقسم اليمين، لما عالم من النهي عن القسم بغير الله تعالى، لم يبق إلا استعماله في معنى التسلل والاشتقاق والتأكيد به، وأطلق القسم على ذلك مجازاً اهـ.

فعلى هذا لا يكون في نقل ابن تيمية خطأ لما تبين أن القسم بمعنى التوسل

فالجواب من وجوه:

الثاني: أن الذين حملوا القسم بمعنى التوسل أعتبروا بأن ذلك على سبيل المجاز لا
الحقيقة^(١) والمجاز خلاف الأصل، وإنما أرتكبوه لقرينة قامت عندهم، وهي النهي عن

(١) وذلك رجح أبو عبد الله الفاسي في آخر كلامه إبقاء القسم في كلام عز الدين على حقيقته، وبص عبارته: إن حملنا القسم على التوسل أشكّل ما بنّه ابن عبد السلام وإن حملناه على حقيقته أشكّل ما زرّوي عن معروف، والذي يزول به الأشكال أن يكون ابن عبد السلام أبقى القسم على حقيقته، ويكون حديث "أقسم عليك بمحمد" إن صح مخصوصاً لحديث النهي عن الحلف بغير الله، وأما كلام معروف وما يشبهه فيحمل فيه القسم على التوسل ولا إشكال يبيّن ذلك والله تعالى أعلم. أهـ بحرفه

قلت: وما روى عن معروف الكرخي هو قوله لتألمته: إذا كانت لكم عند الله حاجة فاقسموا عليه بي، أي فتوسلوا إليه بي

مصباح الزجاجة في فوائد صلاة الحاجة

الحلف بغير الله تعالى، لكن النهي عند معظم العلماء للكراهة لا للتخيير، بدليل قوله ﷺ: {أفلح وأبيه إن صدق} ونحوه من الأحاديث، على أن النبي ﷺ مستثنى من هذا النهي، فقد أجاز الإمام أحمد في إحدى الروايات عنه، الحلف به، وأوجب الكفارة في حشيشة لأن الله تعالى أقسم به في قوله تعالى ﴿لَعْمَرُكُ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾

(الحجر: ٧٢) الله عز وجل يعلم ما في قلوبكم
 فإن هذا قسم من الله بحياة رسوله، كما عليه أكثر المفسرين من السلف والخلف
 قال ابن القيم: بل لا يعرف السلف فيه نزاعاً، قال: فهو أهل أن يقسم به والقسم
 به أولى من القسم بغيره من المخلوقات أهـ.

ولأنه ﷺ أحد جرأت الشهادة التي لا يتم إسلام الشخص إلا بها . وهذا مدارك عز الدين في جعله الإقسام به من خصائصه ﷺ، ولم يتغطى بذلك ابن تيمية وغيره من حمل كلامه على التوسل .

الثالث: أن واجب الأمانة العلمية يقضي على ابن تيمية أن ينقل كلام عز الدين بلفظه، ثم يحمل القسم فيه على التوسل كما فعل البرزلي، ويترك للقارئ أن يوازن بين رأيه ورأي من يخالفه في ذلك الحين، أما أن يطلق القول بأن عز الدين يجعل التوسل بالنبي ﷺ من خصوصياته، فاطعاً بذلك، غير ناظر إلى ما في حمل القسم على التوسل من الخلاف فذلك تدليس لا يرضاه عالم يحترم نفسه، ويعترض بكل أدلة العلمية، وأفق ما يقال فيه - مع كثير من التغاضي والتساهل - إنه خطأ .

د) نسبة في المقدمة في ذكر ابن تيمية في فتوحه خاصة بالتوسل، كتبها بمصر سنة ٧١١ هجرية، مات فيها

وقد نقل في منسك المروزي عن أحمد دعاء فيه سؤال بالنبي ﷺ وهذا قد يخرج على إحدى الروايات عنه في جواز القسم به، ولعظم العلماء على النهي في الأمرين أهـ

(١) قال الحافظ السيوطي في كتاب "الإكيليل في أستباط التنزيل" في الكلام على هذه الآية فما أصله: وأستدل بها أحد بن حبيب على أن من أقسم بالنبي ﷺ لرشه الكفار أنه بلفظه

وذكر في كتابه "قاعة جليلة"^(١) أثر الرجل العليل الذي أتى إلى عبد الملك بن أبي جر ليعالجها، وقد مر أواخر الباب السابق، وقال عقبه ما نصه:

فهذا الدعاء ونحوه قد روي أنه دعا به السلف، ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك المروزي التوسل بالنبي ﷺ أهـ

فانظر - وفتى الله - كيف أعتبر هنا بأن السلف - ومنهم الإمام أحمد - توسلوا بالنبي ﷺ، ففي دعائهم، ثم وزنه بقوله في المسألة السابقة: لم ينتقل عن أحد من الصحابة والتابعين سلف الأمة، أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه، إلى آخر ما سبق، تجد بينهما تنافضاً وأصحاً - ولا شئ - إلى جانب هذا - مما قدمته من توصل الرجل الذي كانت له إلى عثمان بن عفان حاجة، بارشاد عثمان بن حنيف، وذهب بلاد المزنبي إلى قبر النبي ﷺ يستسقى به عام الرقاد، وإشارة عائشة أم المؤمنين على أهل المدينة - حين خطروا - أن يكتشوا عن قبر النبي ﷺ، مبالغة في الاستشاغ به، وكل هذا يدل على أن ابن تيمية لا يسلك في بحوثه مسلك العالم المنصف الذي يحكى آراء مخالفيه بمتهمي الأمانة والدقة كما يفعل ابن حزم وغيره، بل يحاول - بمختلف الأساليب - أن يؤثر في قارئه ويوجهه بأن رأيه فقط هو الصواب، وأنه لا يعرف بين الصحابة والتابعين سلف الأمة قول يخالف ما اختاره وذهب إليه إلى آخر التهويلات التي اعتادها في كلامه للتأثير بها على قرائه، بحيث يشعرك أن رأيه إجماع، ثم لا يليث أن يعترض - في غضون كلامه - بآيات ما نفاه، وهدم ما بناه، ومن هنا كثرة التناقض في كتب ابن تيمية بشكل لم يعهد في كتب غيره من العلماء، بل يتناقض في الكتاب الواحد عدة مرات فيصحح الحديث في موضع، ويعله في موضع آخر، وبيني وجود الخلاف في مسألة ثم يحكى فيها بعد ذلك، وهكذا وما هذا شأن العلماء المنصفين، وبالله التوفيق.

(١) مكتبة القاهرة

ترجمة الصحابي راوي الحديث

المسألة الثالثة: في ترجمة الصحابي راوي الحديث: هو عثمان بن حنيف - بالتصغير - بن واهب بن العكيم بن ثعلبة بن ماجدة بن عمرو بن حبيش بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن أوس الأنصاري الأوسى يكنى أبا عمرو، وفيه أبا عبد الله

قال الترمذى: شهد بدرًا، وتفرد بذلك، والجمهور على أن أول مشاهده أحد، نعم أخوه سهل بن حنيف شهد بدرًا بلا خلاف.

قال العسكري: شهد عثمان أحداً وما بعدها.

وروى عنه ابن أخيه أبو أمامة بن سهل بن حنيف، وعبد الله بن عتبة، وعمارة بن خزيمة بن ثابت ونوفل بن مساحق، وهانى بن معاوية الصدفي، ولاه عمر مناحة الأرضين وحياتها وضرت الخراج والجزية على أهلها وولاه على البصرة، فأخرجها طلحة والزبير حين قدماها البصرة، ثم أقدم على العقبة وكانت وقعة الجمل.

قال ابن عبد البر: ذكر العلماء بالأثر والخبر: أن عمر بن الخطاب استشار الصحابة في رجل يوجهه إلى العراق، فأجمعوا جميعاً على عثمان بن حنيف وقالوا: إن تبعته على أهمل من ذلك فإن له بصراً وعقلاءً ومعرفةً وتجربةً، فاسترع عمر إليه قوله مساحة أرض العراق، فحضر عثمان على كل حجرين من الأرض يتالله الماء خالداً درهماً وفيناً، فبلغت جبارية سواد الكوفة قبل أن يموت عمر بعام مائة ألف؟ ونهاها، ونال عثمان بن حنيف في نزول عشير طاعة والزبير البصرة، ما زاد في فضله أهلاً.

توفي عليه بالكوفة في حلاقة معاوية.

المسألة الرابعة: قال أبو عبد الله الفاسي المالكي في شرح عدة الحصن الحصين: وعلى اعتبار القياس عليه - يعني حديث توسل الضرير - يقال: كل من تصح شفاعته يصح التوصل به، فيدخل غيره من الأنبياء، وكذلك الأولياء^(١) أهـ.

(١) وفي باب آداب الدعاء، من كتاب (نزل الأربع - ص ٣٧) ما نصه: ومنها التوصل إلى الله سبحانه بالأنبياء، ويدل عليه ما أخرجه الترمذى من حديث عثمان بن حنيف - وذكر حديث توسل الضرير - ثم قال: ومنها التوصل بالصالحين، ويدل له ما ثبت في الصحيح أن الصحابة استثنوا بالعباس عم رسول الله ﷺ. ثم قال: ومسألة التوصل بالأنبياء والصالحين مما أختلف فيه أهل العلم اختلافاً شديداً بلغت النوبة إلى أن كفروا بعضهم بعضًا أو بدع وضلالة، والأمر أيسر من ذلك، وأهون مما هنالك. وقد قضى الوطير منها صاحب كتاب "الدين الحالى" والعلاقة

(قلت) : ورد في كل من التوين حديث :

فاما التوسل بالأنبياء فورد فيه ما رواه الطبراني في معجمه الكبير والأوسط قال : حدثنا أحمد بن حماد بن رغبة ثنا روح بن صلاح أخينا سفيان عن عاصم عن أنس رضي الله عنه قال : لما ماتت فاطمة بنت أسد أم على عليه السلام دخل عليها رسول الله صلوات الله عليه وسلامه فجلس عند رأسها فقال : {رحمك الله يا أمي ، كنت أمي بعد أمي ، تجوعين وتشبعين ، وتعرين وتكسيني وتمعنين نفسك طيباً وتطعيبيني ، تریدين بذلك وجه الله والدار الآخرة} ، ثم أمر أن تنسن ثلاثة ثلاثاً ، فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور وضعه رسول الله صلوات الله عليه وسلامه بيده ، ثم خلع رسول الله صلوات الله عليه وسلامه قيسمه قالبها إياه وكفنها بيده فوقه ، ثم دعا رسول الله صلوات الله عليه وسلامه أسامي بن زيد وأبا أيوب الأنباري وعمر بن الخطاب وغلامًا أسود يحفرون قبورها ، فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله صلوات الله عليه وسلامه بيده ، وأخرج ترابه بيده ، فلما فرغ دخل فيه رسول الله صلوات الله عليه وسلامه ، فاضطجع فيه وقال : {الله الذي يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، أغفر لأمي فاطمة بنت أسد ، ولقنها حجتها ، ووسع عليها مدخلها ، بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلـي ، فإنك أرحم الراحمين} . وكبر عليها أربعاً وأدخلها اللحد هو وأبو بكر رضي الله عنهما ، استناده حسن وفاطمة بنت أسد صحابية فاضلة

قال الشعبي أسلمت وهاجرت إلى المدينة وماتت بها

وقال الزبير بن بكار : هي أول هاشمية ولدت خليفة ، ثم بعدها فاطمة الزهراء عليها

السلام

تنبيهان :

بيان الفواطم الأربع

الأول : فاطمة بنت أسد هي أحدى الفواطم الواردة في الحديث الذي رواه ابن أبي عاصم من طريق أبي فاختة عن جعدة بن هبيرة عن علي صلوات الله عليه وسلامه قال : أهدى إلى رسول الله

الشوكاني في " الدين النضيد في إخلاص كلمة التوحيد " وحاصلها : جواز التوسل بهم على ما ورد من المهمات وعلى القصر على ما في الروايات ، ولا يقاس عليهم ولا يزاد عليهم شيء ، ولا شك أن من لا يرى التوسل إخلاصاً لله ليس عليه إثم ولا وزر ، ومن توسل قلنا أساء بل جاء بما هو جائز في الجملة ، وكذلك ثبت التوسل بالأعمال الصالحة كما سبقت الإشارة إليه فيما تقدم ، وبالجملة ليست المسألة مستحقة لمثل تلك الزلازل والقلائل ولكن مقاصد الجهل والتعصب ، ومساوي التقليد والتعرف لا تتحقق أبداً .

قلت : صدق فيما قال ، فإن التوسل كغيره من المسائل التي أختلف فيها العلماء ، ولست نبيباً من يرى تحريميه أو كراهته ، بل تحنن لا توافق على كثير من تosalات العامة وأشباههم ، ولكننا نعيّب على تجار العقيقة وسماسرة العلم نعمتهم الكريمة التي ذكرناها عليها وهي إكفار التوسليين ورميمهم بأنواع الشرك والحكم بخروجهم عن ريبة الإسلام .

حَلَة أَسْبِرَقَ، قَالَ: {أَجْعَلُهَا خَمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ} فَشَقَّقَاهَا أَرْبَعَةُ خَمَارٌ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَسَلَّمَ وَخَمَارٌ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ حَمْزَةَ

قَالَ الْحَافِظُ إِبْرَاهِيمُ حَمْرَةُ وَلَمْ يُذْكُرْ الرَّابِعَةُ، وَلِعِلَّهَا أُمِّهَا عَقِيلُ أَخِي عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(قَالَتْ): وَأَسْمَهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بْنُ رَبِيعَةَ بْنُ عَبْدِ شَمْسِ الْعَبَشِيَّةِ، وَقِيلَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ الْعَبَشِيَّةِ، أَخْتُ هَنْدَ أَمِ مَعَاوِيَةَ .

الثَّالِثُ: فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ، هَذِهِ غَيْرُ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي الْأَسَدِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي قَطَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَسَلَّمَ بِسَبِيلِ سُرْقَةِ حَلَيٍّ، وَأَسْتَشْفَعُ أَهْلَهَا وَقَوْمَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَسَلَّمَ غَيْرَ وَاحِدٍ حَتَّى أَسْتَشْفَعُوا بِأَسَمَّةَ بْنِ زَيْدٍ، حَبِيبِ وَابْنِ حَبِيبٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَسَلَّمَ {أَنْشَفَعَ فِي حَدِّ مِنْ حَدُودِ اللَّهِ؟} وَلَمْ يَعْفُهَا مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهَا وَقِيلَ أَسْمَهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ الْأَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ أَسْلَمَتْ وَبَأَيْعَتْ .

التوسل بالصحابة والأبدال

وَأَمَّا التَّوْسُلُ بِغَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ فَوَرَدَ فِيهِ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ أَخْمَدُ وَابْنُ مَالِكٍ وَابْنُ حَزِيرَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ وَالْطَّبَرَانِيِّ فِي الدُّعَاءِ وَأَبْيُونِ نَعِيمٍ وَغَيْرِهِمْ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَسَلَّمَ: {مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْمُسَاعِلَيْنَ عَلَيْكَ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُمْشَائِي هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أُخْرِجْ أَشْرَأً وَلَا بَطْرَأً وَلَا رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً، وَخَرَجْتُ أَتَقَاءً سَخْطَكَ وَابْتَغَاءَ مَرْضَاتِكَ فَأَسْأَلُكَ أَنْ تَعْيِذَنِي مِنَ النَّارِ وَتَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوجْهِهِ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعَوْنَ أَلْفَ مِلْكٍ} . ضَعْفَهُ التَّوْزِيُّ فِي الْأَذْكَارِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، أَبْلَى هُوَ حَدِيثُ حِسْنَى كَمَا صَرَّحَ بِهِ، الْحَافِظُ أَبْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَاضِلِ الْقَدِيسِيِّ الْمَالَكِيِّ، وَالْحَافِظُ الْعَرَاقِيُّ، وَالْحَافِظُ إِبْرَاهِيمُ حَمْرَةُ الْعَسْقَلَانِيُّ، وَهُوَ لَهُ . مَعَ هَذَا يَتَّهَدُ مِنْ حَدِيثِ بَلَالٍ عَنْ أَبْنِ السَّنَى فِي حَمْلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ عَنْ طَهْرَانِيِّ فِي الدُّعَاءِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ يُفَيِّدُ التَّوْسُلَ بِحَقِّ أَرْبَابِ الْخَيْرِ عَلَى سَبِيلِ الْعُوَمِ كَمَا قَالَ أَبْنُ عَلَانَ الصَّدِيقِ فِي شِرْحِ الْأَذْكَارِ: فِي شِرْحِ الْأَذْكَارِ .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ عَنْ أُمِّيَّةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدَيْنِ أَسِيدِ، مِرْسَلًا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتَحُ بِصَعْلَائِكَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَوْنَى رَوَايَةً يَاسْتَبْتَرُ بِصَعْلَائِكَ الْمُسْلِمِينَ وَتَقدِّمُ خَبْرَ أَسْتَسْقَاعِ عَمْرِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وروى أبو يعلى من طريقين عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: {لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُخْرِجُ الْجَيْشَ مِنْ جَيْشِهِمْ فَيَقُولُ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ صَحَبَ مُحَمَّداً فَيُسْتَنْصَرُونَ بِهِ فَيُنَصَّرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ هَلْ فِيهِمْ مَنْ صَحَبَ مُحَمَّداً فَيُقَالُ لَا، فَمَنْ صَحَبَ أَصْحَابَهُ؟ فَلَوْ سَمِعُوا بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْبَحْرِ لَأَتَوْهُ} .

قال الحافظ الهيثمي رجال الطريقين رجال الصحيح أهـ .

وفي أوسط معاجم الطبراني عن أنس قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: {لَنْ تَخْلُّ الْأَرْضُ مِنْ أَرْبَعينِ رَجُلًا مِثْلَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ فِيهِمْ تَسْقُونَ وَبِهِمْ تَنْصَرُونَ، مَا مَاتَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بَدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ أَخْرَى} .

قال سعيد: وسمعت قتادة يقول: لست بأشدك أن الحسن - يعني البصري - منهم، قال الحافظ الهيثمي: إسناده حبـن أهـ .

ففي الحديث ارشاد إلى الاستشارة بالأبدال، وهو لا شك من الأولياء وفي الحديث الذي قبله الإقرار على الاستئصال بالصحابية والتبعين .

دعوات يدعى بها لقضاء الحاجات

المسألة الخامسة: في أذكار تقال لقضاء الحاجة، أحببت أن أوردها مع الكلام عليها إتماماً للفائدة :

أـ فمِنْهَا: ما رواه الترمذى وأبن ماجه والطبرانى وعبد الرزاق الطبسى فى كتاب "الصلوة" له عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: {مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمْ فَلْيَتَوْضُأْ وَلْيَحْسُنْ الوضوءَ وَلْيَصْلِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لِيَشْعُنْ عَلَى اللَّهِ، وَلِيَصْلِ عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه، ثُمَّ لِيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْجَلِيلُ الْكَرِيمُ، سَيَحْكُمُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَسْأَلُكَ مُوجَبَاتَ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ . لَا تَدْعُ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَلَا هَمًا إِلَّا فَرَجَتْهُ وَلَا حَاجَةً هِيَ لَكَ رَضَا إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ} : زاد ابن ماجة بعد قوله: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، {مَمْ يَسَّأَلُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا شَاءَ إِنَّهُ يَقْدِرُ} قال الترمذى غريب، وفي إسناده مقال، وفائد يصف في الحديث أهـ .

مصباح الرجاجة في فوائد صلاة الحاجة

ورواه الحاكم مختصرًا، وزاد بعد قوله: "وعزائم مغفرتك" والعجمة من كل ذنب
وقال أخر جئته شاهدًا، وفائد مستقيم الحديث أحد ملخصا
وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وأعلاه بقاید .

قال الحافظ السخاوي: بعد كلام - وفي الجملة هو حديث ضعيف جداً يكتب في
فضائل الأعمال وأما كونه موضوعاً فلا أثر .

وله شواهد ضعيفة، ستدكر فيما بعد .

٢ - ومنها: ما رواه الطبراني في الدعاء عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ
{إذا طلبت وأردت أن تنجح فقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، العلي العظيم، لا إله
الله وحده لا شريك له رب السموات والأرض رب العرش العظيم، كأنهم يوم يرونها لم
يلبثوا إلا عشية أو ضحاها، كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار
بلاغ، فهو يهلكك إلا القوم الفاسقون اللهم إنتي أسلوك موجبات رحمتك}، وعزائم
مغفرتك، والسلامة من كل إثم، والغنىمة من كل بر، والفوز بالجنة، والنجاة من النار،
اللهم لا تدع لي ذنباً إلا غفرته، ولا هما إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضاء إلا قضيتها
يا أرحم الراحمين } . في سنته أبو معمر عباد بن عبد الصمد، وهو ضعيف جداً .

٣ - ومنها: ما رواه الأصبهاني في الترغيب عن أنس أن النبي ﷺ قال: يا علي، ألا
أعلمك دعاء إذا أصابك غم أو هم تدعو به ربك، فيستجاب لك بإذن الله، ويفرج عنك:
توضأ وصل ركعتين وأحمد الله وأثن عليه، وصل على نبيك، وأستغفر لنفسك وللمؤمنين
والمؤمنات، ثم قل: { اللهم أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون لا إله إلا الله
ال العلي العظيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب السموات السبع رب العرش
العظيم، الحمد لله رب العالمين، اللهم كاشف الغم، مفروج لهم، مجيب دعوة المضطرين
إذا دعوك، رحمن الدنيا والآخرة ورحيمها، فارحمني في حاجتي هذه بقضائهما
ونجاها رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك } إسناده ضعيف .

٤ - ومنها: ما رواه البليسي في مسند الفردوس من طريق شقيق بن إبراهيم البليسي
العبد المشهور عن أبي هاشم عن أنس عن النبي ﷺ قال: { من كانت له حاجة إلى الله
فليسبّع الوضوء وليصل ركعتين يقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب وأية الكرسي، وفي الثانية
باتحة الكتاب وأمن الرسول، ثم يتشهد ويسلم ويدعو بهذا الدعاء: اللهم يا مؤنس كل }

وحيد، ويا صاحب كل فريد، ويا قريباً غير بعيد، ويا شاهداً غير غائب، ويا غالباً غير مغلوب، يا حى يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام، يا بديع السماوات والأرض، أسألك باسمك الرحمن الرحيم، الحي القيوم الذي عنت له الوجوه، وخشت له الأصوات، ووحلت له القلوب من خشيته أن تصلي على محمد وعلى آله محمد، وأن تفعل بي كذا وكذا، فإنه تقضي حاجته } . أبو هاشم - وأسمه كثير بن عبد الله الأيلى - متزوك الحديث ضعيف جداً .

٥ - ومنها: ما رواه عبد الرزاق الطبيسي في كتاب "الصلوة" لـه عن أنس أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ، لأم أيمن: { إذا كانت لك حاجة وأردت نجاحها فصلِي ركعتين تقرئن في كل ركعة الفاتحة وتقولين: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، كل واحدة عشرًا، فكلما قلت شيئاً من ذلك قال الله ﷺ: هذا لي قد قبلته، فإذا فرغت منها وتشهدت فاسجدى قبل السلام، وقولي وأنت ساجدة: يا الله أنت لا غيرك، يا حى يا قيوم، يا ذا الجلال والأكرام، صل على محمد، وعلى آله الطيبين الأخيار، وأقفين حاجتي هذه يا رحمن، وأجعل الخيرة في ذلك إنك على كل شئ قادر، يا أم أيمن إن العبد إذا ذكر الله في السراء ونزل به ضر قالت الملائكة: صوتاً معروفاً، أشفعوا له إلى ربه عَبْدَكَ وأمنوا على دعائه فيكشف الله عنه، ويقضي حاجته } . قال الحافظ السخاوي: سند واه بمرة أهـ

٦ - ومنها: ما رواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبيان بن أبي عياش عن أنس عن النبي ﷺ قال: { من كان له إلى الله حاجة عاجلة أو آجلة، فليقدم بين يديه صدقه، فليصم الأربعاء والخميس والجمعة، ثم يدخل يوم الجمعة إلى الجامع فليصل أثنتي عشرة ركعة يقرأ في عشر ركعات في كل ركعة: الحمد مرة، وآية الكرسي عشر مرات، ويقرأ في الركعتين الحمد مرة، وقل هو الله أحد خمسين مرة، ثم يجلس وينسأ الله حاجته فليس يرده من حاجة عاجلة أو آجلة إلا قضاها له } . قال ابن الجوزي: أبان متزوك .

قلت: أبان واه بمرة، على صلاحه .

٧ - ومنها: ما رواه الحكم والميهقى عن ابن مسعود رض عن النبي ﷺ قال: { أثنتي عشرة ركعة تصليهن من ليل أو نهار وتنتمي بين كل ركعتين فإذا تشهدت في آخر صلاتك فاثن على الله عَبْدَكَ وصل على النبي ﷺ وأقرأ وأنت ساجد فاتحة الكتاب سبع

مرات، وآية الكروسي سبع مرات، وقل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر عش مرات، ثم قل اللهم إني أسألك بمقناع العز من عرشك ومتنه الرحمة من كتابك وأسمك الأعظم وجذك العلي وكلماتك التامة، ثم سل حاجتك، ثم أرفع رأسك، ثم سلم يميناً وشماليًّاً ولا تعلمونها السفهاء فإنهم يدعون بها فيستجابون.

قال الحاكم: قال أحمد بن حرب: قد جربته فوجدته حقاً.

وقال إبراهيم بن علي الدبلي قد جربته فوجدته حقاً.

وقال لنا أبو زكريا قد جربته فوجدته حقاً.

قال الحاكم: قد جربته فوجدته حقاً.

قلت: لكن سنته واه بمرة كما قال الحافظ السخاوي، وذكره ابن الجوزي في الوهابيات، ونقل الحافظ المدرسي عن شيخه الحافظ أبي الحسن القديسي. أن الاعتماد في مثل هذا على التجربة لا على الإسناد أه.

لكن لا يعتقد مع ذلك وروده عن النبي ﷺ، لئلا يقع في وعيد الكذب عليه، وأصح طرق هذا الحديث - كما قال الحافظ السخاوي - ما رواه هشيم بن أبي ساسان عن أبي

جريج عن عطاء قولهن وليس عن النبي ﷺ.

٨ - ومنها: ما رواه أبو موسى المدبي وأبو عبد الله التميمي عن عبد الله بن عمر قال: من كانت له إلى الله حاجة فليصم يوم الأربعاء والخميس والجمعة، فإذا كان يوم الجمعة تطهر وراح إلى المسجد، فتصدق بصدقه قلت أو كثرت فإذا صلى الجمعة قال:

«اللهم إني أسألك باسمك باسمك باسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو الشهادة الرحمن الرحيم، أسألك باسمك باسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، الذي ملأت عظمته السماوات والأرض وأسألك باسمك باسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو، الذي عنت له الوجوه، وخشت له الأ بصار، ووجلت له القلوب من خشيته أن تصلي على محمد ﷺ، وأن تقضي حاجتي وهي كذا وكذا فإنه يستجاب له إن شاء الله تعالى»، قال: «كان يقال لا تعلمون شهاءكم، اللهم يدعوا به في ما ثام أو قطيعة رحم وهذا موقف على ابن عمر

٩ - ومنها : ما رواه الدينوري في المجالسة عن الحسن البصري أنه قال : هذا الدعاء هو دعاء الغرير ودغاء الكرب : {يا حابس يد إبراهيم عن ذبح ابنته وهم يتناجيان اللطف يا أبت يا بنيني ، يا مقيض الركب ليوسف في البلد القفر وغياب الجب وجاءلة بعد البوذية نبياً ملكاً ، يا من سمع المهمس من ذي النون في ظلمات ثلاث ظلمة قعر البحر وظلمة الليل ، وظلمة بطئ الحوت يا راد حزن يعقوب ، ويا راحم عبرة داود ويا كاشف ضر أيوب ، يا مجيب دعوة المضطرين ، يا كاشف غم المهمومين صل على محمد وعلى آل محمد ، وأسألك أن تفعل بي كذا وكذا} .

١٠ - ومنها : ما رواه عبد الرزاق الطبسي عن ابن عباس مرفوعاً {من كانت له حاجة إلى الله فليقم في موضع لا يراه أحد وليتوضأ وضوءاً سابغاً ولېصل أربع ركعات يقرأ في كل ركعة منها الفاتحة مرة، وقل هو الله أحد في الأولى عشرًا، وفي الثانية عشرين وفي الثالثة ثلاثين، وفي الرابعة أربعين، فإذا فرغ من صلاته قرأ قل هو الله أحد، أيضاً خمسين مرة، وصلى على النبي ﷺ سبعين، وقال : لا حول ولا قوة إلا بالله سبعين، فإن كان عليه دين قضى الله دينه وإن كان غريبًا رده الله، وإن كان عليه ذنب مثل عنان السماء - يعني السحاب - ثم أستغفر ربيه يغفر له وإن لم يكن له ولد يرثه الله ولدًا، فإن دعا أحبابه، وإن لم يدعه بغضبه عليه وكان يقول لا تعلمواها سنهاءكم فيستعينوا بها على فسقهم} قال الحافظ السخاوي : سنده تاليف

١١ - ومنها : ما رواه الديلمي في موضعين من مسند الفردوس عن الربيع حاجب المنصور، قال : لما استقرت الخلافة لأبي جعفر المنصور قال لي يا ربيع أبعث إلى جعفر ابن محمد الصادق من يأتيني به، ثم قال لي بعد ساعة : ألم أفل لك أن تبعث إلى جعفر بن محمد، فوالله تأتيني به ولا قتلتني، فلئن أجد بداً فذهبت إليه، فقلت : يا أبا عبد الله أحب أمير المؤمنين فقام معي ، فلما دنونا من الباب، قام يحرك شفتيه ثم دخل فسلم عليه فلم يرد عليه فوق فلم يجلسه ، ثم رفع رأسه إليه فقال : يا جعفر أنت الذي أتيت علينا وأكثرت ، وحدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به " فقال جعفر حدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال : {ينادي مناد يوم القيمة من بطنان الحوش لا فليقم من كان أجراه على الله تعالى ، فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه } فما زال يقول حتى سكن ما به ولأن له ، فقال : أجلسن أبا عبد الله ، أرتفع أبا عبد الله ، ثم دعا بمدهن غالبة فجعل يخلقه بيده غالبة تقطر من بين أنامل أمير المؤمنين ،

ثم قال: أنت صرف أبا عبد الله في حفظ الله، وقال لي: يا رب ياربي أتبع أبا عبد الله جائزته وأضعف له، قال فخرجت فقلت أبا عبد الله تعلم محيطك لك؟ قال: نعم أنت يا رب ياربي منا حدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي عليه السلام قال: {مولى القوم من أنفسهم}

فقلت: يا أبا عبد الله شهدت ما لم تشهد وسمعت ما لم تسمع، وقد دخلت عليه وزارتك تحرك شفتيك عند الدخول عليه، فهل هذا شيء تقوله من عندك؟ أو شيء تأثره عن آباءك الطيبين؟

قال: بيل حدثني أبي عن أبيه عن جده عليه السلام أن النبي عليه السلام كان إذا حز به أمر دعا بهذا الدعاء: اللهم أحرسني بعيتك التي لا تنسى، وأكفيك بركتك الذي لا يرام، وأارحمك بقدرتك على، فلا أهلك وأنت رجائي، فكم من نعمة أنعمت بها علي قل لك بما شكري، وكيف من بلية أبتليتني بها قل لك بها صبري فيما من قل عند تعنته شكري فلم يحرمني، ويا من قل عند بلية صبري، فلم يخذلني، ويا من واثق على الخطايا فلم يفصحنني، ياذا المعروف الذي لا ينفعني أبداً وبادا النعماء التي لا تحيضي عدداً، أسألك أن تصلي على محمد وعلى آل محمد، ويك أدرأ في نحور الأعداء والجبارين، اللهم أعني على ديني بالدنيا، وعلى آخرتني بالآخرة، وأحفظني فيما غبت عنه ولا تكلني إلى نفسك فيما حضرته على، يامن لا يضره الذنوب، ولا يقصه العفو، هب لي مالا ينقصك، وأغفر لي ما لا يدرك، إنك أنت الوهاب أسائلك فرجاً قريباً، وصبراً جميلاً، وررقاً واسعاً، والعافية من البلاء، وشكر العافية، وفي رواية زيادة {وأسألك تمام العافية، وأسائلك دوام العافية، وأسائلك الشكر على العافية وأسائلك الغنى عن الناس، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم} قال الحافظ السخاوي: متنده ضعيف جداً أنه

١٢ - ومنها: ما رواه العقيلي في الصفعاء وابن مسعود عليهما السلام قال: (قال رسول الله عليه السلام: {ما من عبد ولا أنه دعا الله ليلة عرفة بهذه الدعوات - وهي عشر كليات - أتت مرة الالم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، إلا قطعية رحم أو مائعاً، سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنها، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمة، سبحان الذي في القبور قضاوه، سبحان الذي في الهواء روحه سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا ملجأ ولا منجا منه إلا إليه}) قال البيهقي: زاد بعض روايته {أن تكون على وضوء فإذا فرغت من آخره صلبت

على النبي ﷺ وأستأنف حاجتك } أي أستأنف طلب حاجتك من الله ، وأدع بما شئت غير الإثم وقطيعة الرحم وهذا الحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ، وتعقب والصواب أنه ضعيف

١٣ - ومنها : ما رواه الحاكم عن عائشة رضي الله عنها : مرفوعاً { من قال الحمد لله رب العالمين أربع مرات ، فإن قالها الخامسة ، نادى ملك من حيث لا يسمع صوته : إن الله قد أقبل عليك فسله } أورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وتعقبه الحافظ في أمالله فقال : هو حديث حسن ، وأبيده بالحديث القدسى . { من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته قبل أن يسألني } وفي رواية { أعطيته أفضل ما أعطى السائلين }

١٤ - ومنها : ما رواه ابن منده في مستند إبراهيم بن ادhem عن عمر وعلي رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : { من دعا بهذه الأسماء استجاب الله له : اللهم أنت حي لا تموت ، وأنت خالق لا تغلب ، وأنت بغير لا تربأ ، وسميع لا تشك ، وصادق لا تكذب ، وغالب لا تغلب ، وأبدى لا تستند ، وغريب لا تبعد ، وغافر لا تظلم ، وصمد لا تطعم ، وقيوم لا تنام ، ومجيب لا تسام ، وجبار لا تقهـر ، وعظيم لا تراـم ، وقوى لا تضعف ، ووفي لا تخلف ، وعدل لا تحـيف ، وغني لا تـتفـقر ، وحليم لا تجـور ، ومنيع لا تـقـهر ، وـمعـروـفـ لا تـنـكـرـ وـوـكـيلـ لا تـحـقـرـ وـقـدـيرـ لا تـسـتـأـمـرـ وـفـردـ لا تـسـتـشـيرـ وـوـهـابـ لا تـمـلـ وـسـرـيعـ لا تـذـهـلـ وـجـوـادـ لا تـبـخـلـ وـعـزـيزـ لا تـذـلـ وـقـائـمـ لا تـنـامـ وـمـحـتـجـبـ لا تـرـىـ وـحـافـظـ لا تـغـفـلـ وـدـائـمـ لا تـفـنـىـ وـبـاقـ لا تـبـلـىـ وـوـاحـدـ لا تـشـبـهـ وـمـقـدـرـ لا تـنـاعـعـ } ، وذكر في آخر الحديث أن من دعا بهذه الأسماء لأى شئ أجيـبـ ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات قال : وقد روى من طريق مظلم فيه مجاهيل ، وفيه زيادات ونقصان

١٥ - ورواه ابن النجاشي أشار إليه رواه أبو نعيم في « الخالية » بأسناد واه بسند ضعيف قلت : الطريق الذي أشار إليه رواه أبو نعيم في « الخالية » بأسناد واه بسند ضعيف ، أصله

غيرك ، أرغمك إليك ولا أرغب إلى غيرك ، وأسائلك يا أمان الخائفين ، وجار المستجيرين ، مفيس الخيرات ، مقيل العثرات ، محمي السينات ، كاتب الحسنات ، رافع الدرجات وأسائلك بأفضل المسائل كلها ، أعظمها وأنجحها الذي لا ينبغي أن يسألوك إلا بها ، يا الله يا رحمن ، وباسمك وباسمائك الحسني ، وبأمثالك العليا ، ونعمتك التي لا تحصي ، وبأكرم اسمائك عليك ، وأحبها إليك ، وأشرفها عندك منزلة ، وأقربها منك وسيلة ، وأجزلها منك ثواباً ، وأسرعها منك إجابة ، وبأسمك المكتون المخزون الجليل . الأجل

الأعظم الذي تحبه وتهواه، وترضى عنك دعاؤك به، وتستجيب له دعاءه، وحقاً عليك لا تحرّم سائلتك وبكل أسم هو لك علمته أحداً من خلقك، أو لم تعلمه أحداً وبكل أسم دعاك به حملة عرشك وملائكتك، والراغبون إليك، والمعوذون بك، والمتضرعون إليك، وبحق كل عبد متبعها لك في بيروت أو بحر أو سهل أو جبل، وأدعوك دعاء من أشتدت إليك فاقتها، أو عظيم حزنه، وأشرف على الملكة، وضفت قوته، ومن لا يشق يشهي من عمل، ولا يحيط لفافته ولا لذنبي طافراً غبوك، ولا مثيل لها لك، هربت إليك مغتنفاً غير ممستكف، ولا مثلكين عن عبادتك يائساً حقيراً متحيراً، وأسألك يائلاً الله الذي لا إله إلا أنت الحنان المنان، بدليع السماوات والأرض، ذو الجلال والإكرام، عالم الغيب والشهادة، الرحمن الرحيم، أنت رب وأنا العبد، وأنت الملك وأنا الملوك، وأنت العزيز وأنا الذليل، وأنت الغني وأنا الفقير، وأنت الحيي وأنا الميت، وأنت الباقي وأنا الفاني، وأنت المحسن وأنا المسئ، وأنت الغفور وأنا المذنب، وأنت الخالق وأنا المخلوق، وأنت القوى وأنا الضعيف، وأنت المعطي وأنا السائل، وأنت الآمن وأنا الخائف، وأنت الرزاق وأنا الم Razzaq، وأنت أحق من شيكوت إليه، وأستعن به وسائله ورجوته، كم من ذنب قد غفرت، ومن مسيئ قد تجاوزت عنه، فاغفر لي وتجاوز عنّي } ثم تطلب حاجتك

وهذا الحديث وإن كان عظيماً يشتمل على حمل في توحيد الله وتنزيهه، والتصرع إليه - ليس بصحيح كما تقدم -

(قلت) هذه الحملة من الأدكار والدعوات التي تقال عند عروض حاجة لتفصي، وهي - كما ترى - ضعيفة جداً، بل منها ما أدرج في الموضوعات، وما تركناه منها أشد ضعفاً مما ذكرنا بخلاف حديث الضريح فإنه صحيح على شرط الشيوخين كثاً تقدّم، فيتعين العمل به دون غيره مما ورد في هذا الباب^(١) لشبوته عن النبي عليه السلام، ولعمل الناس به على مر الأزمان

قال الحافظ السخاوي في القول النديع - ص ١٨١ - مانعه:

وأما الصلاة عليك كلام في الأحوال كلها، ومن تشفع بجاهه كلام وتوسل بالصلوة

(١) نعم، يجوز استعمال تلك الأدكار التي أورثناها إلى أداة ذلك لكن لا يعتقد ثبوتها عن النبي عليه السلام تصح عنده وليس من شرط الدعاء أن يكون وارداً فلانينا، لأن يدعوكها يشاء من غير تغيير ولا تضيق وإن كان الدعاء بالوارد أفضل وعلى هذا يتعمّن العمل بحديث الضريح لمن أراد أن يقيّد بالوارد في هذا الباب.

عليه، فبلغ مراده وأنجح قصده، وقد أفردوا ذلك بالتصنيف ومن ذلك حديث عثمان بن حنيف الماضي وغيره، وهذا من العجائب الباقية على مر الدهور والأعوام، وتعاقب العصور والأيام، ولو قيل إن إجابات المتأولين بجاهه عقب توصلهم يتضمن عجائب كثيرة بعدد توصلاتهم لكان أحسن، فلا يطعن حينئذ في عدد معجزاته حاصل، فإنه لو بلغ ما بلغ منها حاسراً قاصراً، أهـ.

وذكر القسطلاني في المواهب اللدنية أول آخر الجزء الثاني في الكلام على الزيارة النبوية الشريفة أنه توسل بالنبي ﷺ في حادثة مرضه، وفي حادثة صرع بجاريته، فأجاب الله طلبه في كلتيهما عاجلاً بدون تأخير.

والقصد أن التوسل بالنبي ﷺ جائز في جميع الحالات، وأستبر عليه عمل الناس منذ عهد الصحابة وهم، لم يخالف في ذلك إلا ابن تيمية وقلده شذاذ من النجديين القرنيين في هذه العصور المتأخرة، فأوجدوا فرقاً وأختلافاً، وكان ظهورهم من جملة عوامل انحلال المسلمين، وضعف شوكتهم، وتشتيت كلمتهم، فلا خوف ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والله الأعلم من قبل ومن بعد يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد.

هذا آخر الجزء نسأل الله أن يجعله خالساً لوجهه الكريم، وأن يجعلنا وسائر أهلينا وعشيرتنا وأحبابنا من المقبولين لديه، وأن يستر عوراتنا، وبيؤمن روعاتنا، وينجينا من آفات الوقت وأحواله، إنه سميع قريب مجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسلينا كثيراً، والحمد لله رب العالمين.

تم بحمد الله وفضله

كتاب

مصابح الزجاجة في فوائد صلاة الحاجة

إشراف . محمد بن علي بن يوسف

الفهرس

القدمية ٤
باب في تخریج الحديث وذكر طرقه ٦
الحديث المذکور صحيح باتفاق الحفاظ ١٢
باب في ذکر ما أورد على الحديث على الاعتراضات والجواب عنها ١٣
باب في دلالة الحديث على التوسل بالنبي ﷺ ٢١
خاتمة ٢٨
خطأ ابن تيمية في النقل عن عز الدين وهو خطأ مقصود ٢٨
تناقض ابن تيمية ٣٠
ترجمة الصحابي راوي الحديث ٣٢
بيان الفواطم الأربع ٣٣
التوسل بالصحاباة والأبدال ٣٤
دعوات يدعى بها لقضاء الحاجات ٣٥

الفهرس

مطبعة الصفا

الوايلي الكبير

٢٤٥٢٨٢٨٧

اطلبو من مكتبة القاهرة / مؤلفات السادة الغماريين

أعلام النبي	٣٦	الحاوى فى فتاوى الغمارى	١
بر الوالدين	٣٧	كمال الإيمان فى التداوى بالقرآن	٢
الإحسان فى تعقىب الإتقان	٣٨	حسن التفهم والدرك لمسألة الترك	٣
الاستعنة والحسيبة	٣٩	مسالك الدلالة على مسائل متن الرسالة	٤
الإعلان	٤٠	مطابقة الاختراعات العصرية	٥
إتحاف نوى الهم العالية	٤١	السيف البثار لن سب النبي المختار	٦
على بن أبي طالب	٤٢	الدرر النقية فى آداب الطريقة الصديقية	٧
تأيد الحقيقة العالية	٤٣	بشارة المحبوب بتکفير الذنوب	٨
إرشاد السالك	٤٤	تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام	٩
فضائل النبي فى القرآن	٤٥	إتقان الصنة فى تحقيق معنى البدعة	١٠
الأربعين حديث الصديقية	٤٦	الرد المحكم المبين على كتاب القول الليبي	١١
سلسلة الشيخ عبد الله :		الباهر فى حكمه <small>بكلمة</small> فى الباطن والظاهر	١٢
١ - أعلام الربيب بحوث بدعة المحاريب		توجيه العناية لتعريف علم الحديث	١٣
٢ - إزالة الإلتباس عما أخطأ به الناس		جوواهير البيان فى تناسب سور القرآن	١٤
٣ - حسن التلطف		عقيدة أهل الإسلام فى نزول عيسى <small>صلواته</small>	١٥
٤ - أسباب الخلاص		إقامة البرهان على نزول عيسى <small>صلواته</small> آخر الزمان	١٦
٥ - ثواب الحلاوة ببيان استثناء نسخ التلاوة		حسن الأسوة فى إمام المرأة بالنسبة	١٧
٦ - الخبر الدال على وجود القطب		مصالح الرجاجة فى فضائل صلاة الحاجة	١٨
٧ - بداية السول فى تفضيل الرسول		تمام الملة فى الحصول الموجبة للجنة	١٩
٨ - نهاية الآمال فى حديث عرض الأعمال		القول المسموع فى بيان الهجر المشروع	٢٠
٩ - حسن البيان فى ليلة النصف من شعبان		الاستقصاء من أدلة تحريم الاستمناء	٢١
١٠ - القول المسموع فى بيان الهجر المشروع		إضاءة الدجنة فى اعتقاد أهل السنة	٢٢
١١ - فيض الجود على حديث شيبتهن هود		أفضل ما قول فى مناقب أفضل رسول	٢٣
١٢ - غاية الإحسان فى فضل شهر رمضان		الإعلام بأن التصوف من شريعة الإسلام	٢٤
سلسلة الشيخ أحمد :		شذا العطر فيما يبيبن الصوم من الفطر	٢٥
١ - سبل الهدى فى إبطال حديث أعلم لديناك		بعد التفاسير	٢٦
٢ - هداية الصفراء		الأحاديث المختارة	٢٧
٣ - الأفضل والملة فى رؤية النساء لله تعالى		إحياء المقبور	٢٨
٤ - الإقناع بصحة صلاة الجمعة فى المنزل		الإكيليل شرح مختصر خليل	٢٩
سلسلة الشيخ عبد العزيز والشيخ جمال :		تنقية القول الحثيث	٣٠
١ - التهانى فى التعقب على موضوعات الصناعى		توجيه القرآن العظيم	٣١
٢ - الباحث عن علل الطعن فى الحارث		المغير	٣٢
٣ - الانتصار لطريق الصوفية الأخيرة		أولئك وكرامات	٣٣
٤ - التحذير من أخطاء		خواطر دينية ٢ ج	٣٤
٥ - الإعلان بما أخبر به النبي من أحوال هذا الزمان		سمير الصالحين	٣٥
٦ - بيان نكث الناكس المتعدى بتفعيف الحارث			

فرع المكتبة ١١: درب الأتراك خلف الجامع الأزهر : ٢٥١٤٧٥٨٠